النزاع الروسي الأوكراني في ضوء القانون الدولي العام

أ.م.د.صهيب خالد جاسم الطائي
جامعة الموصل/ كلية الحقوق

The Russian-Ukrainian conflict in the public international law

Assistant Professor Dr. Suhaib Khalid Jassim Al-Taie
University of Mosul/College of Law

المستخلص: كانت هناك العديد من الخلافات السياسية والحدودية بين روسيا وأوكرانيا، والتي تحولت مؤخراً إلى نزاع مسلح، إذ بدأ الوضع القانوني الذي نشأ نتيجة الاستفتاء الذي أجري في شبه جزيرة القرم في ١٦ مارس ٢٠١٤، والذي لم يتم الإعتراف به بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المرقم ٢٦٢/٦٨، كون عملية الإستفتاء هذه جاءت بعد ضم شبه جزيرة القرم من قبل روسيا عسكرياً، وهي حالة أنتجت واقعاً جغرافياً وسياسياً جديداً، ما مثل بدوره مخالفة واضحة للقانون الدولي العام، وذلك لما ترتب على عملية الإستفتاء هذه من نتائج أهمها، اعتراف روسيا باستقلال الأراضي التي أطلق عليها اسم "جمهورية لوهانسك الشعبية" و "جمهورية دونيتسك الشعبية". حيث إن الوضع القانوني الذي نشأ قبل وبعد عملية الاعتراف هذه؛ يجعل من المهم إجراء تقييم موجز لها من حيث ميثاق الأمم المتحدة والقواعد العرفية الدولية. فالخلافات بين الدولتين متعددة الأوجه. وهي خلافات أنتجت النزاع الحالي بين البلدين، ما أثر بدوره العديد من الردود المتبادلة في سياق القانون الدولي العام. **الكلمات المفتاحية:** الغزو الروسي، حرب أوكرانيا، جزيرة القرم، القانون الدولي العام، إستخدام القوة.

Abstract :There have been many political and border disputes between Russia and Ukraine, which recently turned into an armed conflict, as the legal situation that arose as a result of the referendum held in Crimea on March 16, 2014, which was not recognized under UN General

Assembly Resolution 68, began. /262, because this referendum process came after the military annexation of the Crimean Peninsula by Russia, a situation that produced a new geographical and political reality, which in turn represented a clear violation of public international law, due to the results that resulted from this referendum process, the most important of which is Russia's recognition of the independence of the territories. Which were called the "Luhansk People's Republic" and the "Donetsk People's Republic". Whereas the legal situation that arose before and after this recognition process; It makes it important to briefly evaluate it in terms of the UN Charter and international customary rules. The differences between the two countries are multifaceted. These differences produced the current conflict between the two countries, which in turn influenced many mutual responses in the context of public international law .**Keywords**: Russian Invasion, Ukraine War, Crimea, Public International Law, Use of Force.

المقدمة

يمثل تاريخ ١٨ مارس ٢٠١٤ بداية عملية مهمة ستظهر فيها العديد من القضايا قيد المناقشة فيما يتعلق بالقانون الدولي العام مرة أخرى ؛ هذا التاريخ مثل بداية عملية ضم شبه جزيرة القرم إلى روسيا. كما يشير التاريخ ٢٤ فبراير ٢٠٢٢ إلى خطوة مماثلة بعد التاريخ السابق، أي العملية الرئيسية التي ستتم فيها مناقشة المسائل القديمة والجديدة فيما يتعلق بالقانون الدولي العام معًا؛ ففي ٢١ فبراير ٢٠٢٢ ، وافقت روسيا على استقلال الأراضي المسماة "جمهورية

لوهانسك الشعبية" و "جمهورية دونيتسك الشعبية". بعد ذلك ، بدأت روسيا عملية عسكرية ضد أوكرانيا. ومع هذا الحدث المهم، تم تشكيل الحجج القانونية لروسيا. على وجه الخصوص، حيث تمت مناقشة لائحة المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة على الصعيد الدولي كأساس شرعي لإجراءات روسيا العسكرية والسياسية، جنبا إلى جنب مع مناقشة القواعد الآمرة، لقد برزت فترة يتم فيها مناقشة تأثير الحظر على استخدام القوة، وهو حظر معياري بالأساس، بالنظر إلى الوقائع التاريخية التي استخدمت فيها القوى الكبرى القوة في العديد من الدول، وعلى الرغم من أن الجمعية العامة للأمم المتحدة شاركت المجتمع الدولي في رفض الإجراءات الروسية ضد أوكرانيا، إلاّ أنه لم يكن لها تأثير ملزم قانونًا على العملية، وهو ما جعل الباب مفتوحا أمام مجلس الأمن الدولي للتدخل، عبر فرض العديد من الإجراءات العقابية ضد روسيا.

هناك موقف مهم يجب قبوله؛ إذ يعد التوصيف والتفسير القانوني الصحيحين لإجراءات روسيا على أراضي أوكرانيا أهم اختبار واجهه النظام القانوني الدولي العام في السنوات الأخيرة. في هذا الاتجاه ، لن يكون الغرض الرئيسي من الدراسة هو تقديم حلول واضحة من حيث القانون الدولي العام حول المواقف القانونية التي تواجهها. لا يزال هذا في مرحلة مبكرة. ومع ذلك، فإن الغرض الرئيسي من هذه الدراسة هو مناقشة الوضع القانوني لهذا النزاع، كما إن الوضع الحالي من حيث القانون الدولي؛ يجعل من المهم مناقشة القضايا الأساسية للقانون الدولي مثل حظر استخدام القوة والاعتراف وتقرير المصير من حيث الإطار العام. وفيما يتعلق بأمر محكمة العدل الدولية بتاريخ ١٦ مارس ٢٠٢٢٧، وموقف المحكمة الجنائية الدولية، وانسحاب روسيا من عضوية مجلس أوروبا، والمناقشات الجارية حول حق النقض الممنوح لروسيا في مجلس الأمن الدولي التابع للأمم المتحدة، والعقوبات المفروضة عليها من قبل المجتمع الدولي، فهي قضايا مهمة سيجري التطرق إليها، وسيتم الإشارة إلى هذه الموضوعات في إطار حجج جميع الأطراف، وستتم مناقشتها من حيث القانون الدولي العام بطريقة شاملة.

تنطلق هذه الدراسة من مشكلة مفادها إن النزاع الروسي الاوكراني أثار نقاشات مطولة في سياق القانون الدولي العام، حول طبيعة الحجج القانونية التي أثارها طرفي النزاع، ورغم إن روسيا حاولت أن تفرض وجهة نظرها القانونية في هذا النزاع، عبر إضفاء الطابع القانوني على أعمالها المسلحة داخل الأراضي الأوكرانية، إلاّ إن الدعم الغربي لأوكرانيا، سياسياً وعسكرياً، وتسخير نفوذها داخل المنظمات الدولية لصالح أوكرانيا، وتحديداً مجلس الأمن الدولي، جعل البعد القانوني لهذا النزاع، ياخذ مديات أوسع، وهو ما تحاول هذه الدراسة البحث فيه ومناقشته.

أما فرضية الدراسة فهي تحاول الإجابة على الإشكاليات القانونية التي أثارها هذا النزاع، ومدى مطابقته للقانون الدولي العام، إذ إن النزاع الروسي الأوكراني أدخل البعد القانوني للنزاع في إطار إشكاليات عديدة، إنعكست سلباً على جهود الأمم المتحدة في إيقاف هذا النزاع، وهو ما لم يتحقق حتى الآن. وبالنظر إلى الإشكالية التي تنطلق منها هذه الدراسة، والفرضية التي تضمنتها، تم تقسيم هذه الدراسة إلى مبحثين رئيسيين هما: المبحث الأول: الوضع القانوني للغزو الروسي لأوكرانيا. المبحث الثاني: دور القانون الدولي الإنساني في احترام قواعد الحماية اثناء النزاع الروسي الاوكراني.

المبحث الأول: الوضع القانوني للغزو الروسي لأوكرانيا: على الرغم من أن الخلافات الروسية الأوكرانية تعود إلى مراحل تاريخية قديمة، إلاّ إنه يجب التركيز بصورة رئيسية إلى مرحلة ما بعد تفكك الإتحاد السوفيتي في عام ١٩٩١، وهي الفترة التي حصلت فيها أوكرانيا على الشخصية القانونية الدولية بعد إستقلالها عن روسيا، ومن الحقائق القانونية التي لا يمكن إنكارها، أن أوكرانيا كانت تتمتع بوضع خاص حتى قبل تفكك الاتحاد السوفيتي. وكشرط لهذا الوضع الخاص، كانت أوكرانيا، إلى جانب روسيا وبيلاروسيا، تمثل الاتحاد السوفيتي أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة. ومن ناحية أخرى، من حيث موقعها الجيوسياسي، كانت أوكرانيا جسراً بين الإتحاد الأوروبي وروسيا. حيث إن أوكرانيا التي حصلت على استقلالها بعد تفكك

الاتحاد السوفيتي، لها تاريخ طويل من حيث الشخصية القانونية الدولية مقارنة بالعديد من الدول الأخرى التي كانت جزء من الإتحاد[١].

وفيما يتعلق بالقانون الدولي العام، حاولت أوكرانيا تعزيز وضعها القانوني عبر تقديم العديد من الطلبات للمنظمات الإقليمية والدولية، من أجل تعزيز موقفها السياسي على الصعيد الدولي، ومن أهم الامثلة على ذلك طلب أوكرانيا الإنضمام إلى منظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو) في عام ٢٠٠٨، وتعليق هذا الطلب بانتخاب فيكتور يانوكوفيتش (المقرب من روسيا) كرئيس في فبراير ٢٠١٠، وتعليق التجارة ومفاوضات الشراكة مع الإتحاد الأوروبي في نوفمبر ٢٠١٠، ما أطلق بدوره الإحتجاجات في المدن الأوكرانية، التي بدأت في ساحة الاستقلال في كييف في عام ٢٠١٤، وشاركت فيها مختلف المدن الأوكرانية، حيث فقد العديد من المتظاهرين حياتهم في هذه الإحتجاجات. ومع تزايد الاضطرابات الداخلية، غادر الرئيس فيكتور يانوكوفيتش البلاد، وانتقل إلى روسيا، وبعد أيام قليلة من الأحداث، استولت جماعة مسلحة على برلمان القرم، ورفعت فيه علم روسيا. وفي ١٦ مارس ٢٠١٤، أُجري استفتاء من شأنه أن يحقق نتائج مهمة فيما يتعلق بالقانون الدولي العام. ونتيجة للإستفتاء، طالب معظم سكان شبه جزيرة القرم الإنضمام إلى روسيا، وبمعدل تصويت بلغ ٩٦,٧٧ ٪ و ٩٥,٦ ٪ في سيفاستوبول، وفي ١٧ مارس ٢٠١٤، وافق الرئيس الروسي فلاديمير بوتين على هذه النتائج، ووقع القرار الرئاسي الذي يتضمن ضم روسيا لشبه جزيرة القرم إلى أراضيها في إطار حق تقرير المصير. وفي هذا الإطار بدأ الوضع القانوني يتشكل في شبه جزيرة القرم نتيجة لهذا الإستفتاء، على الرغم من عدم الإعتراف به من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها المرقم ٢٦٢١٩/٦٨.[٢]

(١)عبد الواحد محمد الفار: القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٤،ص:١٤٨.
(٢)عبد السلام إبراهيم بغدادي، الوحدة الوطنية ومشكلة الأقليات في إفريقيا، سلسلة أطروحات الدكتوراه (٢٣)، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة ١، بيروت، أغسطس ١٩٩٣، (الفصل السادس من الكتاب، ص: ٢٤٥ وما بعدها).

كما أعلنت كل من جمهوريتي دونيتسك ولوهانسك، الواقعتان في المنطقة الشرقية من أوكرانيا، استقلالهما الذاتي عن أوكرانيا في عام ٢٠١٤. وبعد ذلك، تدخل رئيس أوكرانيا الجديد بيترو بوروشينكو مع الجيش الأوكراني ضد الجمهوريتين. ونتيجة لذلك، تم توقيع إتفاق وقف إطلاق النار بين أوكرانيا وروسيا والانفصاليين، انتهت النزاعات في مدينة مينسك في ٥ سبتمبر ٢٠١٤. لكن الاشتباكات بدأت مرة أخرى بعد وقت قصير. وأخيرًا، وبوساطة دول أخرى، تم التوقيع على معاهدة مينسك ٢، والتي ساهمت في خلق وضع سياسي مستقر على الحدود بين روسيا وأوكرانيا، وعلى الرغم من أن هذا الوضع لم يتحول إلى نزاع مسلح دائم، إلاّ إنه ساهم في إستمرت الخلافات بين روسيا وأوكرانيا، الأمر الذي فجر الحرب الدائرة في أوكرانيا حالياً.

في سبتمبر ٢٠١٧، ونتيجة لعدم تحسن العلاقات مع روسيا، وقعت أوكرانيا اتفاقية شراكة مع الاتحاد الأوروبي. ونتيجة لإنتخابات أبريل ٢٠١٩ في أوكرانيا، أصبح فولوديمير زيلينسكي رئيسًا لأوكرانيا، وفي يونيو ٢٠٢١ قام بمحاولات لقبول أوكرانيا في عضوية الناتو. وفي هذا السياق، اتبعت الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي سياسات مختلفة تجاه دول الاتحاد السوفيتي، وخاصة روسيا منذ عام ١٩٩٤. هذه السياسات هي؛ التأكيد على أن توسيع عضوية الناتو على أنه توسيع للإتحاد الأوروبي وتوسيع الديمقراطية. حيث تعارض روسيا باستمرار هذه السياسات التوسعية، التي تقول إنها تتعارض مع أمنها القومي ومصالحها الوطنية. ونتيجة لهذا الوضع، تأثرت العلاقات بين روسيا وأوكرانيا سلبًا، بسبب التقارب الأوكراني مع الاتحاد الأوروبي، ومطالبتها بعضوية الناتو، وعلاقاتها الثنائية مع الولايات المتحدة. وفيما يتعلق بهذه التطورات، برزت العديد من النزاعات بين الناتو وروسيا، والتي أخذت حيزاً مهماً من إهتمام المجتمع الدولي منذ عام ٢٠١٤.[١]

(١) Sterio, Milena, "On the Right to External Self-Determination: Selfistans, Secession, and the Great Powers Rule", Minnesota Journal of International Law, Vol.19, No.1, 2010, P:143.

ونتيجة لهذه الخلافات الروسية الأوكرانية المتواصلة، ساهمت التطورات السياسية والعسكرية والقانونية التي أطرت العلاقة بين البلدين بعد عام ٢٠١٤، في الإسهام بوصول العلاقة بينهما إلى طريق مسدود، وهو ما ترجمته الإجراءات الروسية في ٢١ فبراير ٢٠٢٢، عندما تم الاعتراف باستقلال "جمهورية لوهانسك الشعبية" و "جمهورية دونيتسك الشعبية" من قبلها. بعد ذلك، في ٢٤ فبراير ٢٠٢٢، أعلن الرئيس الروسي فلاديمير بوتين للمجتمع الدولي أنه بصدد شن عملية عسكرية ضد أوكرانيا،من أجل تثبيت الحق القانوني بعد إستقلال الجمهوريتين، مستنداً في ذلك إلى العديد من الحجج القانونية التي تدعم موقف روسيا في إطار القانون الدولي العام، أبرزها حق الدفاع عن النفس.

المطلب الأول: الحجج الروسية لبدء الحرب في ضوء القانون الدولي العام

في ٢٤ فبراير ٢٠٢٢، قررت روسيا شن عملية عسكرية ضد أوكرانيا. وبينما أعرب الرئيس الروسي فلاديمير بوتين عن شرعية هذا القرار، أشار إلى بعض قواعد القانون الدولي الأساسية. ففي خطابه، تم التأكيد على أن "جمهورية لوهانسك الشعبية وجمهورية دونيتسك الشعبية" طلبت المساعدة من روسيا، وفي هذا السياق، تم اتخاذ قرار العملية العسكرية وفقًا للمادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة. وبالمثل، في استمرار الخطاب ذكر أنه منذ عام ٢٠١٤، قامت الحكومة الأوكرانية بأنشطة إذلال وإبادة جماعية ضد الانفصاليين، بمن فيهم السكان الروس، وإن هذه جريمة ضد الإنسانية. كما أكد على أن للإنفصاليين الحق في تقرير المصير. وقد تم التأكيد على أن هذا الحق محمي بموجب المادة ١ من ميثاق الأمم المتحدة. ومن ناحية أخرى، صرح بوتين على أن العملية العسكرية تأتي كمحاولة لحماية روسيا من التهديدات والمواقف الأسوأ

المحتملة[1]. بإختصار فإن الأسباب الرئيسية التي قدمتها روسيا بشأن استخدام القوة ضد أوكرانيا جاءت وفق الآتي:

١. هناك تهديدات لأراضي روسيا، ووفقًا لـ ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة، يحق لروسيا الدفاع عن النفس لأغراض وقائية.

٢. هناك هجمات مسلحة ضد "جمهورية لوهانسك الشعبية وجمهورية دونيتسك الشعبية". وطلبت هاتين الجمهوريتين المساعدة من روسيا، وفي هذا الصدد ؛ فإنه بموجب المادة ٥١ من الميثاق، يحق لروسيا الدفاع الجماعي عن النفس.

٣. لم يتم إحترام حق تقرير المصير للقسم الإنفصالي في شرق أوكرانيا، بما في ذلك السكان الروس. لقد أُجبر هؤلاء الأشخاص على تحمل أعمال العدوان والإذلال والإبادة الجماعية من قبل أوكرانيا. لذلك، لدى روسيا مبرر قانوني للتدخل الإنساني.

وسيتم توضيح هذه المبررات القانونية الروسية على النحو الآتي:

أولا: الحجج القانونية التي أشارت إليها المادة ٥١ من الميثاق

كما هو مبين في مبادى القانون الدولي، في الواقع، فإن جميع الدول تقر بأن استخدام القوة محظور؛ إلاّ أنه في ذات الوقت تقر أيضاً بأن الأفعال التي يقومون بها تقع في نطاق حق الدفاع عن النفس، وتتوافق مع القانون الدولي. فعلى سبيل المثال ، بعد هجوم ١١ سبتمبر ٢٠٠١، نفذت الولايات المتحدة عمليات عسكرية ضد العراق وأفغانستان على أساس أنها كانت تحارب الإرهاب، بالقول إنها استخدمت حقها في الدفاع عن النفس. ويجب تناول مثال الولايات

(1) د.ميكولا جناتوفسكي ،احترام الانسان الحقوق أثناء النزاع المسلح في اوكرانيا، الوكالات الامريكية للتنمية الدولية في اوكرانيا، مقدمة من chemonics international lnsK، ٢٠١٧،ص٧و٨و٩

المتحدة والتدخل العسكري الروسي ضد أوكرانيا، في إطار عملية التفسيرات المتباينة حول عملية حظر استخدام القوة[١].

إذ إنه قبل الحرب العالمية الأولى، تم تفسير استخدام القوة من خلال العقيدة المعبر عنها بـ "الحرب العادلة". وفي أكثر أشكالها عمومية، لم يكن استخدام القوة مشمولاً بأي حظر قانوني؛ على العكس من ذلك، ووفقًا لمفهوم سيادة الدول، يمكن للدول أن تلجأ إلى استخدام القوة. ومع تأثير الخسائر التي حدثت بعد الحرب العالمية الأولى، ترك هذا الفهم مكانه لـ "استخدام محدود للقوة". على الرغم من أن استخدام القوة ليس محظورًا صراحةً في اتفاقية عصبة الأمم، فمن المتوخى اتخاذ إجراء أولي لإعلان الحرب. ومع الحرب العالمية الثانية، اكتملت عملية تحويل استخدام الدول للقوة إلى "نشاط ممنوع". وجد حظر استخدام القوة نظيره المعياري في المادة ٤/٢ من ميثاق الأمم المتحدة. ومع ذلك ، فإن أهم موقف يجب تحديده في هذا السياق هو أن حظر استخدام القوة لم يكن مدعوماً بقوة بالعقوبات داخل الأمم المتحدة. ومن العقبات الرئيسية التي تعترض ذلك أن الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن الدولي لهم حق النقض. عبارة "... حتى يتخذ مجلس الأمن التدابير اللازمة للحفاظ على السلم والأمن الدوليين ، لا يجوز المساس بالحق الطبيعي للدفاع الفردي أو الجماعي عن النفس لهذا العضو ..."، المعبر عنه في المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة. وبهذه الطريقة ، سيتمكن أحد الأعضاء الدائمين الذين يستخدمون حق النقض من منع قرارات مجلس الأمن التي لا تتوافق مع مصالحه الخاصة. وفي واقع الأمر، رفضت روسيا بهذه الطريقة مشروع القرار الذي يدين العملية العسكرية ضد أوكرانيا، والذي قدمته الولايات المتحدة وألبانيا إلى مجلس الأمن الدولي[٢].

(١) د. محمد تاج الدين الحسيني، المجتمع الدولي وحق التدخل، سلسلة المعرفة للجميع، العدد ١٨، يناير ٢٠٠١، منشورات رمسيس، الرباط، ص: ١٨٠-١٨١.

(٢) د.ميكولا جناتوفسكي ،احترام الانسان الحقوق أثناء النزاع المسلح في اوكرانيا، الوكالات الامريكية للتنمية الدولية في اوكرانيا، مقدمة من chemonics international lnsK، ٢٠١٧،ص٧و٨و٩

إذ تعد العملية العسكرية التي بدأتها روسيا ضد أوكرانيا من أبرز الأحداث التي تهدد السلم والأمن الدوليين منذ الحرب العالمية الثانية. إذ ترتبط هذه العملية العسكرية ارتباطًا مباشرًا أيضًا بمبدأ "حظر استخدام القوة" المحمي بموجب المادة ٤/٢ من ميثاق الأمم المتحدة. وفي قرارات محكمة العدل الدولية ، لا تنشأ الالتزامات التي تفرضها اللوائح ذات الصلة فقط من معاهدة الأمم المتحدة؛ يُذكر أن حظر استخدام القوة هو أيضًا قاعدة عرفية دولية ومقبولة كقاعدة آمرة. وعلى الرغم من أن استخدام القوة هو نشاط محظور، فإن لائحة المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة تشكل استثناءً للحظر ذي الصلة. حيث توجد اختلافات في الرأي حول كيفية تفسير الحق في الدفاع عن النفس كاستثناء لحظر استخدام القوة [١].

وفقًا لأولئك الذين فسروا المادة ٥١ من معاهدة الأمم المتحدة على نطاق واسع، عند الحديث عن حق الدفاع عن النفس كاستثناء لحظر استخدام القوة، فإن القواعد العرفية الدولية هي التي يجب أن تؤخذ كأساس. لا تستطيع منظومة الأمم المتحدة تقديم ضمانات كافية؛ كما لا يمكن لمجلس الأمن أن يمنع الصراع المسلح بشكل يعول عليه. لهذا السبب، يجب قبول أن تستخدم الدول المستقلة القوة في إطار حق الدفاع عن النفس من أجل حماية سيادتها ومصالحها [٢].

وطبقاً للتفسير الضيق للمادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة، فإنه من أجل الحديث عن حق الدفاع عن النفس كاستثناء من حظر استخدام القوة، فإن وجود الشروط الواردة في نص المادة هو أمر مطلوب. وكنتيجة طبيعية لهذا القبول، فإن الدفاع الوقائي عن النفس، وحماية المواطنين في الخارج، أو الدفاع عن النفس، بما يتماشى مع مصالح الدولة أمر غير مقبول. مرة أخرى، بحسب أولئك الذين يقبلون هذا الرأي؛ من أجل استخدام القوة في العلاقات الدولية، لا ينبغي لأي عمل باستخدام القوة أن يدمر الغرض من القانون الدولي ونظام الأمم المتحدة ، أي السلم والأمن الدوليين. حيث أظهرت محكمة العدل الدولية في قرارها بشأن نيكاراغوا أنها

(١) د. محمد تاج الدين الحسيني، ..المرجع السابق، ص: ١٨١.
(٢) سالم الجسر: مسألة الأقليات بين التجاهل والمواجهة، جيدة الشرق الأوسط، عدد ٥٦٣٢، ٣٠ أبريل ١٩٩٤، ص: ٨.

اعتمدت أسلوب التفسير الضيق بشكل عام. وفي قرارها، قبلت المحكمة أنه في حالة استخدام القوة أو التدخل الذي لا يعتبر هجومًا مسلحًا، لا يمكن للدولة الانخراط في عمل عسكري على أساس حقها في الدفاع عن النفس

١.حق الدفاع الوقائي: وفي تعبير آخر الدفاع الوقائي عن النفس. ففي أكثر صوره عمومية، يتم التعبير عن الدفاع الوقائي عن النفس على أنه استخدام الدولة للقوة من أجل القضاء على تهديد محتمل بالعدوان ضدها، في قرارها بشأن نيكاراغوا، لم تقم المحكمة بأي تقييم فيما يتعلق بالدفاع الوقائي عن النفس، وبتجنب إجراء تقييم مختلف من خلال قصرها على موضوع النزاع (٤٧). لذا فإن السؤال الذي يجب طرحه هو ؛ هل يمكن لدولة ما أن تستخدم القوة على أساس حقها في الدفاع عن النفس قبل وقوع هجوم مسلح؟.

ووفقًا لوجهة النظر التي تدافع عن صلاحية الدفاع الوقائي عن النفس اليوم، فإن حق الدفاع عن النفس منصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة. كانت محمية بموجب القانون الدولي العرفي حتى قبل أن تكون معيارية في المادة ٥١ من الميثاق. ومن ناحية أخرى، لم يُلغ التنظيم المعياري الحماية السابقة للقانون الدولي العرفي. وإذا تم قبول هذا الرأي، فإن حق الدفاع الوقائي عن النفس الناشئ عن القانون الدولي العرفي، هو أيضا مادة في ميثاق الأمم المتحدة. وعلى الرغم من أنه يقع خارج النص الصريح للمادة ٥١ ، إلا أنه ينبغي تطبيقه اليوم وفقًا لمبدأ كارولين [١].

وبالنظر لطبيعة وجهة النظر القانونية القائلة بأن حق الدفاع الوقائي عن النفس غير ممكن تطبيقه اليوم، وتجادل هذه النظرة بأنه مرت حوالي ٨٠ عامًا على توقيع ميثاق الأمم المتحدة. وإن أثر القواعد العرفية الدولية المطبقة قبل هذه الفترة لا زالت مفتوحة للنقاش. حيث أن

(١) يعتبر مبدأ كارولين (The Caroline Test)من القوانين الدولية الخاصة بالدفاع الشرعي والدفاع الذاتي، وهو يتعلق بحق دولة في استخدام القوة العسكرية في الدفاع عن نفسها. تم تسميته على اسم السفينة "كارولين" التي استخدمتها بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية في الحدود الكندية في عام ١٨٣٧

استخدام القوة مع الدفاع عن النفس هو بالفعل استثناء من القاعدة، وأنه يجب تفسير هذا الاستثناء بشكل ضيق. وعلى الرغم من أن النهج المقبول عمومًا في هذا الاتجاه ، فمن المقبول أن استخدام القوة في نطاق حق الدفاع الوقائي عن النفس من أجل منع أعمال إرهابية محتملة، بشرط أن يكون قرار مجلس الأمن الدولي موجودًا أيضًا ، في حالة –الدفاع إلزامي ومتناسب. وفي هذا السياق، فإن ادعاء الدفاع الوقائي عن النفس، الذي طرحته روسيا كأحد الأسس القانونية لعمليتها العسكرية، لا يبدو مقبولاً وفقًا لنهج القانون الدولي الحالي.

٢.**حق الدفاع الجماعي:** تنظم المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة أيضًا الجانب الجماعي لحق الدفاع عن النفس. وتشكل هذه المادة في الواقع الأساس القانوني للمنظمات الدولية المنشأة لأغراض أمنية مثل حلف الناتو. وفيما يتعلق بإجراءات محكمة العدل الدولية بخصوص قضية نيكاراغوا، زعمت الولايات المتحدة أنها نفذت فعل استخدام القوة ضد نيكاراغوا في نطاق الدفاع الجماعي عن النفس. ومع ذلك، ذكرت المحكمة أنه لم يتم تشكيل معايير الدفاع الجماعي عن النفس ؛ لأنه ذكر أنه لم يتم تسجيل أي هجوم مسلح ضد هندوراس أو كوستاريكا أو السلفادور من قبل نيكاراغوا، ولم يتم إرسال أي دعوة للمساعدة في هذا الاتجاه إلى الولايات المتحدة من الدول المعنية[١].

إن إحدى الحجج المطروحة للعملية العسكرية الروسية هي الدفاع الجماعي عن النفس. ومع ذلك، لا ينبغي تجاهل العناصر الأساسية اللازمة للقدرة على الحديث عن ظهور الحق الجماعي في الدفاع عن النفس. يجب أن يكون طلب المساعدة قد تم التعبير عنه من قبل الدولة / الدول. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يكون هناك هجوم مسلح موجه ضد الدولة (الدول) التي تطلب المساعدة. وفي غياب هذه العناصر، لن يظهر حق الدفاع الجماعي عن النفس في المقدمة. على الرغم من أن الأقاليم الإنفصالية "دونيستك ولوغانسك" ذكرت أنها استخدمت حقها

(١) محمد مجذوب ، مصدر سابق ، ص١٠٢ .

في تقرير المصير، وأن روسيا اعترفت بها، وكما هو معروف ووفقًا لوجهة النظر المقبولة عمومًا، فإن حق تقرير المصير لا ينبغي أن يشمل استخدام القوة. كما القانون الدولي لا زال لم يتعاطى مع هذه الاقاليم كدول، على الرغم من الإعتراف الروسي بها.

٣.**تقييم مؤقت:** لا بد من النظر بعناية في الادعاءات القائلة بأن العملية العسكرية التي نفذتها روسيا تتماشى مع القانون الدولي. عندما يتم تقييم المبررات التي قدمها الاتحاد الروسي وفقًا للمادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة، يتم تحديد بعض النقاط الأساسية:[١]

- تدعي روسيا أن استخدام القوة فيما يتعلق بالحق في الدفاع الوقائي عن النفس أمر قانوني ، مستشهدة بالمادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة والقواعد العرفية الدولية. وعلى الرغم من وجود آراء مختلفة حول هذه الإدعاءات، يمكن التعبير عنها على أنها الرأي المقبول عمومًا بأن الحق في الدفاع الوقائي عن النفس لم يعد له تأثير القانون القديم في ممارسة القانون الدولي اليوم. في حين أن استخدام القوة في إطار حق الدفاع المشروع هو بالفعل استثناء، فإن التفسير الضيق للاستثناء ذي الصلة سيكون نهجًا أكثر صحة. نتيجة لهذا التفسير الضيق، لا يمكن الاعتقاد بأن حق الدفاع الوقائي عن النفس غير معترف به بأي شكل من الأشكال اليوم. يُذكر أن استخدام القوة قد يأتي في المقدمة فيما يتعلق بالحق في الدفاع الوقائي عن النفس، شريطة أن يكون متناسبًا وإجباريًا في نطاق مكافحة الإرهاب الدولي، وأن يكون هناك قرار من مجلس الأمن الدولي في هذا الصدد. وعلى الرغم من أنه لم يفقد تأثيره تمامًا حتى الآن، يجب التأكيد على ما إذا كان يمكن قبول حق الدفاع الوقائي عن النفس كأساس قانوني للعملية العسكرية الروسية في أوكرانيا. على الرغم من أن الإجابة على بعض الأسئلة

(١) النعيمي حسام علي محمود ،مصدر سابق،ص١٧

لا تزال في فترة مبكرة، يمكن التعبير عن الأسئلة الأساسية التي سيتعين على الأشخاص المعنيين بالقانون الدولي معالجتها في المستقبل على النحو التالي:

هل يمكن إعتبار العملية العسكرية الروسية استخدامًا ضروريًا وحتميًا للقوة؟ بعبارة أخرى، هل يمكن قبوله على أنه استخدام إجباري للقوة في نطاق حق الدفاع المشروع؟.

هل يمكن إعتبار العملية العسكرية الروسية استخدامًا متناسبًا للقوة؟.

هل يمكن إعتبار العملية العسكرية الروسية استخدامًا للقوة في نطاق حق الدفاع الوقائي عن النفس؟. هل هناك قرار من مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة حول العملية العسكرية الروسية؟ في الواقع، يمكن تقديم إجابة على هذا السؤال بالفعل ؛ لم يتخذ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة قرارًا في هذا الاتجاه. ومع ذلك، وعلى الرغم من أن الإجابة معروفة، فإن هذا السؤال سيتم طرحه على جدول الأعمال من قبل المؤسسات القضائية الدولية في سياق الصراع الدائر في أوكرانيا(١).

هل يمكن إعتبار العملية العسكرية الروسية أحد الاستثناءات المعبر عنها في نطاق حق الدفاع الوقائي عن النفس اليوم؟.

- –تدعي روسيا وقوع هجمات مسلحة ضد جمهوريتي لوهانسك ودونيتسك، وأنها تلقت نداءات للمساعدة من الدول المعنية فيما يتعلق بهذه الهجمات. في قرار نيكاراغوا ، تعاملت المحكمة مع معايير الدفاع الجماعي عن النفس. أن روسيا اعترفت بالجمهوريات الانفصالية كدول قبل أيام قليلة فقط من قرار العملية العسكرية، وذكرت أن طلب المساعدة قد تم نقله إليه من الانفصاليين المعنيين يمكن اعتباره جهدًا

(١) John A. Vasquez, The Power of Power Politics: An Empirical Evaluation of the Scientific Study of International Relations, (New Jersey: Rutgers University Press, 1983), 162-170.

لإضفاء الشرعية يهدف إلى تأسيس الذات الجماعية.. وفي هذا الصدد ، فإن تفصيلاً هاماً أعلنه الانفصاليون للمجتمع الدولي أن لهم الحق في تقرير المصير. في إطار كل هذه التقييمات ووفقًا لنهج محكمة العدل الدولية ، ينبغي طرح بعض الأسئلة لتحديد ما إذا كانت العملية العسكرية الروسية هي دفاع جماعي عن النفس وفقًا للقانون الدولي[١]:

هل للجماعة الانفصالية الحق في تقرير المصير؟.

هل يمكن أن تتأهل الجماعات الانفصالية المسماة جمهورية لوهانسك الشعبية وجمهورية دونيتسك الشعبية كدولتين؟.

هل يمكن إعتبار العملية العسكرية الروسية استخدامًا قسريًا للقوة؟.

هل يمكن إعتبار العملية العسكرية الروسية استخدامًا متناسبًا للقوة؟.

هل سجلت أي أعمال هجوم مسلح موجهة ضد جماعة انفصالية تسمى جمهورية لوهانسك الشعبية؟. هل سجلت أي أعمال هجوم مسلح موجه ضد جماعة انفصالية تسمى جمهورية دونيتسك الشعبية؟. هل نقلت كلتا المجموعتين الانفصاليتين نداءهما لمساعدة الاتحاد الروسي؟.

هل يمكن إعتبار العملية العسكرية الروسية ضمن نطاق الدفاع الجماعي عن النفس؟. نتيجة لتقييم المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة ، والتي تعد استثناءً لحظر استخدام القوة، تم تحديد هذه الأسئلة التي من المحتمل أن تعالجها المؤسسات القضائية الدولية في المستقبل، وعلى الرغم من أنها لا تزال قائمة. فإنه ليتم الرد عليها. يمكن اليوم الإجابة عن بعض هذه الأسئلة

(١) عبد الحليم، "هل تتحول الحرب الأوكرانية إلى كارثة استراتيجية لموسكو؟"، مرجع سابق.

جزئيًا، وإن كان ذلك مبكرا. ومع ذلك، فإنه مع استمرار الحرب لليوم ، لم يتم الرد على هذه الأسئلة بشكل كامل[١].

ثانيا: تقييم الإستخدام المزعوم للقوة من قبل روسيا كمبرر للتدخل الإنساني.

إن المبرر القانوني الآخر للعملية العسكرية الروسية في أوكرانيا هو عدم احترام حق تقرير المصير للقسم الانفصالي في شرق أوكرانيا، بما في ذلك السكان الروس؛ كالهجمات والإذلال وأعمال الإبادة الجماعية التي ارتُكبت من قبل أوكرانيا على حد وصف روسيا، وبناءً على هذا الادعاء، ووفقًا لمبدأ التدخل الإنساني، تدعي روسيا أن عمليتها العسكرية تدخلاً مشروعاً وفقًا للقانون الدولي.

إن استخدام القوة للأغراض الإنسانية التي ترتكبها تلك الدولة ضد الأشخاص الموجودين في دولة ما؛ الجرائم ضد الإنسانية والتعذيب والإبادة الجماعية إلخ. يمكن التعبير عنها كشكل من أشكال استخدام القوة على أساس منع الجرائم. لا تحتوي اللوائح القانونية الدولية على قاعدة قانونية مباشرة وواضحة فيما يتعلق باستخدام القوة لأغراض إنسانية. لهذا السبب، عندما تريد الدول اللجوء إلى استخدام القوة لأغراض إنسانية، فإنها تستند في أعمالها إلى القانون الدولي العرفي. على الرغم من وجود أمثلة مختلفة وقديمة للتدخلات الإنسانية، ينبغي ذكر مثال مهم لأنه يعكس وجهة النظر القديمة لروسيا. ففي ٢٤ مارس ١٩٩٩، نفذت قوات حلف الناتو عملية عسكرية في كوسوفو. ووصف الناتو هذه العملية بأنها إستخدام للقوة لأغراض إنسانية. من ناحية أخرى، كانت روسيا ضد استخدام القوة لأغراض إنسانية في ذلك الوقت، وجادل بأن المادة ٤/٢ من ميثاق الأمم المتحدة يجب أن تُفسر على نحو ضيق. كما جادلت روسيا بأن التدخل لأغراض إنسانية لا يمكن وضعه على جدول الأعمال بشكل استثنائي، إلا بقرار مجلس

(١) وليد عبد الحي، "انعكاسات الأزمة الأوكرانية على العالم العربي والقضية الفلسطينية"، مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، ٣١ مارس/آذار ٢٠٢٢، https://bit.ly/3uT2TXQ.

الأمن الدولي. وفي ٢٤ فبراير ٢٠٢٢، أطلعت روسيا المجتمع الدولي في نفس الحالة على أنها تنفذ عملية عسكرية لأغراض إنسانية. على الرغم من عدم وجود قرار لمجلس الأمن الدولي يبيح لها بإجراء عمليات عسكرية لأغراض إنسانية في أوكرانيا[١].

وفي سياق العملية العسكرية التي نفذها حلف الناتو في كوسوفو، رفعت يوغوسلافيا السابقة دعوى قضائية أمام محكمة العدل الدولية ضد استخدام الناتو القوة لأغراض إنسانية في كوسوفو. ومع ذلك، لم يتم قبول طلب يوغوسلافيا بسبب عدم وجود وضع الدولة خلال فترة التدخل ذات الصلة. ولم تنظر محكمة العدل الدولية في هذا الطلب، وتركت العديد من الأسئلة دون إجابة، وقد انتقد هذا الموقف من قبل المحكمة. ما إذا كان استخدام القوة لأغراض إنسانية يتوافق مع القانون الدولي؛ وأسئلة مماثلة في ظل ظروف يكون استخدام القوة مقبولاً، إذا كان ذلك مناسباً، لا تزال أسئلة القانون الدولي التي يتم البحث عن إجابات لها. من ناحية أخرى، بسبب الهيكل السياسي لمجلس الأمن الدولي، والجرائم ضد الإنسانية، والإبادة الجماعية والتعذيب، وما إلى ذلك. تظل الإجراءات بلا مقابل في المجتمع الدولي؛ إلى جانب ما تقدم تميل الدول إلى إساءة استخدام القوة لأغراض إنسانية. في مجال القانون الدولي، وهو ما تم طرحه مرارًا وتكرارًا؛ وفيما يتعلق بموضوعنا، كما هو موضح في المثال المذكور أعلاه ، فإن بعض الأسئلة التي طُرحت في عام ١٩٩٩ تُرك الآن ليتم طرحها كأسئلة بنفس الطريقة في عام ٢٠٢٢[٢]:

١ – عندما يتم النظر في ميثاق الأمم المتحدة نجد بأن هناك إستثنائين واردان على إستخدام القوة، المادة ٢ / ٤ من ميثاق الأمم المتحدة والمادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة. هل يمكن قبول استخدام القوة للأغراض الإنسانية كشكل من أشكال التدخل وفقًا للقانون الدولي، نتيجة

(١) سليمان، التداعيات والمسارات المحتملة للعملية العسكرية الروسية في أوكرانيا"، مجلة السياسة الدولية، مرجع سابق.
(٢) عبد الحليم، "هل تتحول الحرب الأوكرانية إلى كارثة استراتيجية لموسكو؟"، مرجع سابق.

للتقييم المشترك للترخيص / التصريح باستخدام القوة من قبل مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة والذي ينظمه الفصل السادس؟.

٢ – إذا كانت الإجابة على السؤال أعلاه بالإيجاب، فكيف يتم تحديد شروط وحدود استخدام القوة للأغراض الإنسانية؟.

المطلب الثاني: بعض التطورات الأخرى في القانون الدولي العام

نتيجة للعمليات العسكرية الروسية في أوكرانيا، تم اتخاذ خطوات قانونية مختلفة في المجتمع الدولي. يتعلق أولهما بطلب أوكرانيا إلى محكمة العدل الدولية. إذ شرعت أوكرانيا في إجراء قانوني ضد روسيا أمام محكمة العدل الدولية مع طلب إصدار أمر قضائي بإنهاء الاعتداءات عليه. إلى جانب تطور آخر هو أن كريم خان المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية في ذلك الوقت، أدلى ببعض البيانات القانونية بشأن النزاع. والتطور الملحوظ الثالث هو أن روسيا واجهت العديد من العقوبات من قبل المجتمع الدولي. أخيرًا ، يعد تعليق عضوية روسيا في مجلس أوروبا وانسحابها من المجلس أفرز تطورًا مهمًا آخر، وسيكون من المهم إجراء فحص موجز للتطورات المتعلقة بالنزاع من أجل الفهم الكامل لعواقب النزاع من حيث القانون الدولي[١].

أولا: تقييم الدعوى المقدمة إلى محكمة العدل الدولية بموجب اتفاقية الإبادة الجماعية.

قدمت أوكرانيا، بدعوى أنها انتهكت التزاماتها الناشئة عن اتفاقية الإبادة الجماعية التي دخلت حيز النفاذ في ١٢ كانون الثاني ١٩٥١، طلبًا ضد روسيا أمام محكمة العدل الدولية، مطالبة بإصدار أمر قضائي ضدها. ولم تدعي أوكرانيا في طلبها أن روسيا ارتكبت إبادة جماعية على أراضيها. كما سنذكر، حيث نفذت روسيا عملية عسكرية زاعم فيها أن أوكرانيا ارتكبت إبادة جماعية في أراضيها، أي منطقتي دونيتسك ولوهانسك. ومن ناحية أخرى، أن روسيا تصرفت

(١) سليمان، التداعيات والمسارات المحتملة للعملية العسكرية الروسية في أوكرانيا"، مجلة السياسة الدولية، مرجع سابق.

ضد اتفاقية الإبادة الجماعية نتيجة لمثل هذا العمل باستخدام القوة؛ لأنها تجادل بأن الاتفاقية لا تسمح لأي دولة أخرى بمنع أعمال الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها. في طلبها ، طلبت أوكرانيا من المحكمة تحديد بعض الحالات التالية في هذا الصدد[١]:

١ –المسألة الأولى التي يتعين تحديدها: رداً على تصريحات روسيا، لم يرتكب أي عمل من أعمال الإبادة الجماعية في منطقتي لوهانسك ودونيتسك بأوكرانيا بالمعنى الوارد في المادة ٣ من اتفاقية الإبادة الجماعية.

٢ – الوضع الآخر الذي يجب تحديده: لا يمكن لروسيا اتخاذ أي تدخل عسكري قانوني ضد أوكرانيا، فيما يتعلق بادعاءات الإبادة الجماعية المزعومة التي حدثت في منطقتي لوهانسك ودونيتسك في أوكرانيا.

٣ –البيانات المؤرخة في ٢٢,٠٢,٢٠٢٢ الصادرة عن ما يسمى بجمهوريات لوهانسك ودونيتسك الشعبية المستقلة تحتوي على معلومات خاطئة. يجب قبول أن مزاعم الإبادة الجماعية لا أساس لها في هذا السياق. كما طالبت أوكرانيا بتحديد هذا الوضع[٢].

٤ –مسألة أخرى تحتاج إلى تحديد: يجب قبول أن أساس العملية العسكرية التي أعلنت عنها روسيا وبدأت تنفيذها في ٢٤,٠٢,٢٠٢٢ هو ما يسمى بادعاءات الإبادة الجماعية، وهذه الادعاءات ليس لها سند قانوني في نطاق اتفاقية الإبادة الجماعية.

(١) د.ميكولا جناتوفسكي ،احترام الانسان الحقوق أثناء النزاع المسلح في اوكرانيا، الوكالات الامريكية للتنمية الدولية في اوكرانيا، مقدمة من chemonics international lnsK، ٢٠١٧،ص٧و٨و٩

(٢) Sterio, Milena, "On the Right to External Self-Determination: Selfistans, Secession, and the Great Powers Rule", Minnesota Journal of International Law, Vol.19, No.1, 2010, P:143

٥ – ينبغي طلب تأكيدات من روسيا بأنه لن يرتكب أي أعمال غير قانونية في أوكرانيا وضدها، بما في ذلك استخدام القوة، على أساس الإبادة الجماعية المزعومة. في هذا السياق، أوكرانيا لديها طلب لاتخاذ تدابير.

٦ – تطالب أوكرانيا بتعويض كامل نتيجة جميع الإجراءات التي اتخذتها روسيا والتي يمكن اعتبارها قائمة على الإبادة الجماعية المزعومة.

لم تبت محكمة العدل الدولية بعد في طلبات أوكرانيا. وفيما يتعلق بالوضع الموصوف أعلاه، ترى المحكمة أن على روسيا تعليق العمليات العسكرية التي انطلقت على أراضي أوكرانيا في ٢٤ فبراير ٢٠٢٢ حتى صدور القرار النهائي في القضية. بالإضافة إلى ذلك، أشارت المحكمة إلى بيان الممثل الدائم لروسيا لدى الأمم المتحدة بأن "جمهورية دونيتسك الشعبية" و "جمهورية لوغانسك الشعبية" تقدمتا بطلب إلى لروسيا للحصول على دعم عسكري. وبناءً على هذا البيان، قررت المحكمة أيضًا كإجراء احترازي أن روسيا ملزمة بضمان ألا تتخذ أي وحدة مسلحة يمكن توجيهها أو دعمها من قبلها أي خطوات للمضي قدمًا في هذه العمليات العسكرية. حيث إن السبب الرئيسي لإصدار المحكمة مثل هذا الأمر التحذيري هو أن هناك مزاعم بأن روسيا تقوم بتسليح بعض القوات المحلية. ومع هذا الأمر، تم التأكيد على أنه إذا كانت هناك قوات محلية مسلحة من قبل روسيا، فهي ملزمة بضمان عدم اتخاذ هذه القوات لأي خطوات. أخيرًا، ذكّرت محكمة العدل الدولية بأن الطرفين يتحملان مسؤولية ضمان عدم تدهور النزاع حتى يتم اتخاذ قرار بشأنه[١].

ثانيا: تقييم دور المحكمة الجنائية الدولية.

(١) شريف عتلم ، اللجنة الدولية للصليب الاحمر ، محاضرات القانون الدولي الانساني ، ط٥ ، ٢٠٠٥ ، ص ١٧ .

تعد المحكمة الجنائية الدولية بمثابة هيئة قضائية دولية دائمة، ولها اختصاص قضائي على الأشخاص الطبيعيين فقط، وبالنسبة للجرائم الخطيرة التي تقع في نطاق إختصاصها. فإنه عملاً بالمادة ٥ من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، فإن المحكمة لها اختصاص النظر في جرائم العدوان والجرائم ضد الإنسانية وجريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب. وعلى الرغم من وجود استثناءات متوقعة وفقًا للمادة ٣٣ من النظام الأساسي للمحكمة، فإنه بشكل عام، لا يمكن تجنب المسؤولية الناشئة عن هذه الجرائم، حيث يتم الامتثال لأمر الرئيس. بالإضافة إلى ذلك، فإن اللائحة الرئيسية المهمة لموضوعنا هي المادة ٢٧ من النظام الأساسي للمحكمة. حيث إنه وفقًا لهذه اللائحة، لم تميز المحكمة أي تمييز بين الأفراد. رئيس الدولة، رئيس الحكومة، جندي إلخ. حيث يمكن محاكمة المسؤولين أمام المحكمة الجنائية الدولية مثل غيرهم من الأشخاص. وفي هذا السياق، من المهم معرفة ما إذا كان اختصاص المحكمة الجنائية الدولية سيظهر في المقدمة فيما يتعلق بالإجراءات التي اتخذها الرئيس الروسي فلاديمير بوتين في أوكرانيا، على افتراض أن أوامر بوتين تعتبر مخالفة للقانون الدولي. ومع ذلك، لا تعترف أي من الدولتين حاليًا باختصاص المحكمة. وعلى الرغم من أن الكثير من الدول لم تقبل اختصاص المحكمة، فمن المقبول أنه نتيجة لإخطار يوجه إلى المحكمة من قبل مجلس الأمن الدولي، سيكون للمحكمة اختصاص في النزاع الدائر في أوكرانيا. ومع ذلك، لا يبدو أن الآلية ذات الصلة قابلة للتشغيل بسبب حق النقض الذي تمتلكه روسيا في مجلس الأمن الدولي والذي يمكن أن يعطل مثل هذا الإجراء[١].

وفي هذا الإطار أيضاً، فإنه عملاً بالمادة ٤٢ من النظام الأساسي للمحكمة، يتمتع مكتب المدعي العام بهيكل مستقل عن المحكمة. وبسبب هذه الميزة، يمكن لمكتب المدعي العام اتخاذ إجراء من تلقاء نفسه فيما يتعلق بالنزاع الذي يواجهه. ومع ذلك، لا يمكن لمكتب المدعي العام

(١) طيفور فدوى بوشارب حفيظة ، مصدر سابق ، ص٦٦ .

أن يطرح تساؤلات حول اختصاصه على أفعال مواطن دولة ليست طرفًا في النظام الأساسي أو في نطاق إقليمها، والتي ليست طرفًا في النظام الأساسي. لذلك للوهلة الأولى، قد يُعتقد أن المحكمة الجنائية الدولية لن يكون لها اختصاص على الرئيس بوتين، والأشخاص الذين يرتكبون الجرائم الواردة في النظام الأساسي من خلال طاعتهم لأوامره، دون الإخلال بأحكام القانون. في ظل الظروف الاستثنائية المنصوص عليها في النظام الأساسي. ومع ذلك، وفقًا للمادة ٣/١٢ من النظام الأساسي للمحكمة، حتى لو لم تكن الدول أطرافًا في النظام الأساسي، فإنه مع إخطار المحكمة بشأن النزاع الذي هم أطراف فيه، والمتعلق بأنواع النزاع في الجرائم التي تقع ضمن اختصاص المحكمة في نظامها الأساسي، يمكنهم الاعتراف باختصاص المحكمة في القضايا المتعلقة بالقانون الدولي. حيث إنه بعد ضم شبه جزيرة القرم من قبل روسيا عام ٢٠١٣، استخدمت أوكرانيا الطريقة المنصوص عليها في اللائحة ذات الصلة؛ وقد اعترفت باختصاص المحكمة الجنائية الدولية إلى أجل غير مسمى "فيما يتعلق بضم شبه جزيرة القرم والأحداث في شرق أوكرانيا من نوفمبر ٢٠١٣ إلى الوقت الحاضر" . ونتيجة للإخطار المذكور أعلاه، يمكن قبول أن أوكرانيا تعترف بالفعل باختصاص المحكمة، وفي هذا السياق يتمتع مكتب المدعي العام بسلطة التحقيق في ما حدث في أوكرانيا. كما عبر كريم خان ، المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، عن هذا الموقف في بياناته الصحفية وأعلن أن تحقيقًا جارياً في هذا الإطار. وعلى الرغم من أن هناك تحقيق يجري أمام المحكمة الجنائية الدولية بشأن الأحداث التي وقعت في أوكرانيا . إلا إن هذا التحقيق لا يزال في مرحلة مبكرة جدا. ومن المعروف أنه بسبب القرارات المتخذة في مؤتمر كمبالا [١] وعملاً بالمادة ١٥ المضافة إلى النظام الأساسي، فإن اختصاص المحكمة فيما يتعلق بجريمة العدوان قد تبرز بشكل محدود للغاية. على سبيل المثال، في حال ما إذا كان مواطن دولة ليست طرفًا في النظام الأساسي

(١) عقد المؤتمر الأفريقي الرابع من ٢٣ إلي ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ في كمبالا (أوغندا) وحضره مندبو ٤٦ جمعية وطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر.

للمحكمة الجنائية الدولية، فإن هذا وضع لا زال محل تساؤل، أو إذا ظهر فعل يمكن اعتباره جريمة عدوان في أراضي دولة ليست طرفًا في النظام الأساسي للمحكمة، فلا يمكن للمحكمة إذن استخدام اختصاصها في جريمة العدوان. ومرة أخرى، وفقًا للقرارات التي اتخذتها جمعية الدول الأطراف في مؤتمر كمبالا، لا يمكن أن يكون اختصاص المحكمة على مواطني الدولة المعنية موضع تساؤل، طالما أن الدول لا توافق على اختصاص المحكمة الجنائية الدولية في شروط جريمة العدوان. وبسبب هذه الحالات، من المقبول أن اختصاص المحكمة فيما يتعلق بجريمة العدوان قد يبرز بشكل محدود للغاية. بالإضافة إلى ذلك، يبدو أن العمل المشترك لمجلس الأمن الدولي والمحكمة الجنائية الدولية فيما يتعلق بجريمة العدوان أمر ضروري. إذ يجب قبول حقيقة أن روسيا لديها حق النقض داخل مجلس الأمن الدولي، وأن اختصاص المحكمة فيما يتعلق بجريمة العدوان يأتي في المقدمة في ظروف محدودة، وهو عيب مهم للتحقيق الحالي. ومن ناحية أخرى، من المتوقع أن يتم التحقيق في الغالب من حيث الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب والإبادة الجماعية.

ثالثا: تقييم قانوني للعقوبات المطبقة على روسيا وفق القانون الدولي.

وفقًا للمادة ٢ / ٤ من ميثاق الأمم المتحدة، يجب على الدول الامتناع عن استخدام القوة ضد وحدة أراضي الدول الأخرى. وعملا بالمادة ٣٩ من ميثاق الأمم المتحدة، يجوز لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة أن يلجأ إلى بعض التدابير التي يسمح بها القانون الدولي في حالة الإخلال بالسلام ووجود عمل عدواني. من ناحية أخرى ، يمنع الاتحاد الروسي مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة من اتخاذ قرارات بحق النقض لمنع اتخاذ قرار ضده. بهذه الطريقة ، يحاول تجنب المسؤولية. ومع ذلك ، فإن حظر استخدام القوة له طبيعة آمرة ، وفي حالة انتهاك القاعدة ، لا يمكن إعفاء أي دولة من المسؤولية بشكل أساسي ٩٥. ومع ذلك ، في حالات مماثلة ، يلاحظ

في كل مرة أن الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ، إلى جانب حق النقض ، يضعفون تأثير القاعدة الآمرة المنتهكة فيما يتعلق بقانون المسؤولية[١].

نتيجة "المواد المتعلقة بمسؤولية الدولة عن الأفعال المخالفة للقانون الدولي" التي اعتمدتها لجنة القانون الدولي في عام ٢٠٠١، تمت محاولة تحديد كيفية التعامل مع مسؤولية الدول في حالة انتهاك قواعد القانون الدولي. وعندما يتم فحص القواعد المنظمة في المواد المتعلقة بمسؤولية الدولة عن الأفعال المخالفة للقانون الدولي، فمن الضروري ربطه مع الإجراء أو الفعل الذي يتعارض مع القانون الدولي، والقدرة على نسب هذا الإجراء أو الفعل إلى الدولة، من أجل ظهور مسؤولية الدولة عن الفعل الذي الذي تقوم به. حيث إنه إذا تم قبول أن روسيا قد تصرفت ضد قاعدة آمرة ولجأت إلى استخدام القوة؛ يجب أن يرتبط الإجراء ذو الصلة بروسيا وأن يُنسب إليها. إذ تدعي روسيا أن مسؤوليتها لن تنشأ على أساس أن فعل جاء بناء على المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة، بغض النظر عن الإستثناءات الواردة على حظر استخدام القوة المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة. ومع ذلك، وكما تم التأكيد عليه في أعلاه، يجب أن نتذكر أن الدول لا يمكنها المطالبة بالدفاع عن النفس لتجنب المسؤوليات الناشئة عن انتهاك القواعد الآمرة. وعلى الرغم من وجود هذا القبول العام، فقد وجد حق الدفاع عن النفس مكانه في المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة كاستثناء لحظر استخدام القوة، وهو قاعدة آمرة. في هذا الإطار، تطرح مرة أخرى مسألة ما إذا كان عمل روسيا يظل ضمن المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة. حيث إن أولئك الذين يعتقدون أن أعمال روسيا لا تدخل في نطاق المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة؛ فإنهم يستندون في ذلك إلى العقوبات الإقتصادية التي اتخذتها الدول والمنظمات الدولية والمنظمات الإقليمية ضد روسيا على إثر غزوها لأوكرانيا. وعند فحص هذه العقوبات، يتبين أنه تم تطبيق ٦٣٤٤ عقوبة منذ ٢٢ فبراير ٢٠٢٢؛ وقد تقرر أنه تم فرض ١٠٨٠١ عقوبات منذ مارس ٢٠١٤، وفرضت غالبية هذه العقوبات من قبل الولايات المتحدة

(١) طيفور فدوى بوشارب حفيظة ، مصدر سابق ، ص٦٦ .

(١٢٤٢) والمملكة المتحدة (٩٦٦) وسويسرا (١٠٥٢) والاتحاد الأوروبي (٨٣٢) على التوالي، ومن المعروف أن ١٠٩٦ منها مرتبطة بشركات، و ٥٠٧١ عقوبة بحق أفراد، و ١٧٤ منها لمؤسسات ومنظمات و ٣ منها سفن. ومن ناحية أخرى لا تقبل هذه العقوبات الاقتصادية كشكل من أشكال استخدام القوة بما يتعارض مع ميثاق الأمم المتحدة، وتحديداً المادة ٢ / ٤ من الميثاق، وقد ذُكر فقط أن هذه العقوبات يجب أن تكون متناسبة، وفقًا للمادة ٢ / ٧ من ميثاق الأمم المتحدة[١] .

وبصرف النظر عن العقوبات الإقتصادية، كانت هناك أيضًا عقوبات سياسية واجهتها روسيا. فعلى سبيل المثال تم تعليق عضوية روسيا في المجلس الأوروبي، حيث كانت قد انضمت للمجلس في ٢٨ فبراير ١٩٦٦. وفي ٢٥ فبراير ٢٠٢٢، أعلنت لجنة وزراء مجلس أوروبا أنه استجابة للعملية العسكرية الروسية في أوكرانيا، تم الشروع في تفعيل المادة ٨ من لائحة المجلس الأوروبي، والمتمثلة بتعليق عضوية روسيا في مجلس أوروبا. وفي اجتماعها بتاريخ ١٠ مارس ٢٠٢٢، ذكّرت لجنة الوزراء بقرارها المؤرخ في ٢٥ فبراير ٢٠٢٢، وذكرت أنها تدين أعمال روسيا ضد السكان المدنيين في أوكرانيا، والتي تنتهك حقوق الإنسان. وفي مقابل ذلك قدمت روسيا طلبا إلى الأمانة العامة لمجلس أوروبا، جاء فيه أنها تريد الانسحاب من عضوية مجلس أوروبا، وأنها لن تكون ملزمة قانوناً بالإتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان[٢].

وبناءً على ذلك، قامت الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا بالتصويت بالإجماع في ١٥ مارس ٢٠٢٢، على أن روسيا لم يعد من الممكن أن تكون عضوًا في الإتحاد الأوروبي. وبذلك انتهت عضوية روسيا وفقًا للإجراء المنصوص عليه في المادة ٧ من النظام الأساسي لمجلس أوروبا. ولن تكون الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان ملزمة لروسيا بعد الآن. نتيجة لعقوبات التي فُرضت على روسيا في القانون الدولي، إلى جانب الإجراءات المضادة التي اتخذتها روسيا،

(١) طيفور فدوى بوشارب حفيظة ، مصدر سابق ، ص٦٦ .
(٢) بلقيس عبد الرضا ، مصدر سابق ، ص١٠٦ .

ظهرت نتيجة سلبية فيما يتعلق بحماية حقوق الإنسان للأفراد. كانت العواقب السلبية للعقوبات الدولية من حيث إنعكاسها سلباً على حماية حقوق وحريات الأفراد، مثالاً هامًا على التأثير المباشر لعقوبات القانون الدولي على القانون الوطني[١].

المبحث الثاني: دور القانون الدولي الإنساني في احترام قواعد الحماية اثناء النزاع الروسي الأوكراني

بعد أزمات البلقان والعراق وسوريا عادت أزمة أوكرانيا لتزيد التوتر الدولي والاستقطاب الحاد بين روسيا و الغرب ممثلا في الولايات المتحدة وأوروبا، ويبدو أن العالم يتطلع لعودة هذه الحرب ويرى فيها أمانا وتوازنا، فقد كانت نهاية هذه الحرب بداية لحالة من الفوضى والشك والتفرد الأمريكي المزعج للعالم كله تقريبا، وكشفت أيضا أن الجماعات المسلحة كانت أكثر انضباطا وأنها في المرحلة الجديدة قد انطلقت بلا عقال أو تنظيم حتى أصبحت تهديدا عالميا مربكا، وربما تكون عودة الحرب الباردة أكثر أمانا وتنظيما للعالم، وسنبين موقف القانون الدولي الانساني و المسؤولية الدولية عند انتهاك قواعد الحماية من خلال الاتي وكمايأتي:

المطلب الأول: المسؤولية الدولية عند انتهاك قواعد الحماية

عرفت الحياة السياسية الدولية في بداية التسعينات يقظة الضمير الغربي الذي أبدى اهتماما كبيرا بخصوص القضاء على المآسي الإنسانية التي تخلفها بعض قضايا انتهاكات حقوق الإنسان في العديد[٢].

(١) د.ميكولا جناتوفسكي ،احترام الانسان الحقوق أثناء النزاع المسلح في اوكرانيا، الوكالات الامريكية للتنمية الدولية في اوكرانيا، مقدمة من chemonics international lnsK، ٢٠١٧،ص٧و٨و٩

(٢) - John A. Vasquez, The Power of Power Politics: An Empirical Evaluation of the Scientific Study of International Relations, (New Jersey: Rutgers University Press, 1983), 162-170.

أصبح القانون الدولي ذاته على مفترق طرق. فمن المعتاد أن تستشهد به الولايات المتحدة وروسيا والاتحاد الأوروبي ومنظمة حلف الناتو عندما يكون في صالحها وتتجاهله عندما ترى أنه مصدر إزعاج لها. ومرة أخرى، ليس المقصود من هذا تبرير تصرفات روسيا غير المقبولة؛ بل إضافتها إلى سلسلة من التصرفات المتعارضة مع القانون الدولي.

والملفت للنظر في الخطاب السياسي الغربي الذي رافق الأزمة، ذلك التكرار لمفاهيم القانون الدولي والسيادة وانتهاك المعاهدات والمواثيق الدولية وحقوق الإنسان وعدم التدخل في الشئون الداخلية للدول والديمقراطية، وهي القيم والمبادئ والمفاهيم التي لا تحظى بمثل هذا الاحترام وهذه الأهمية في أغلب الحالات التي يكون فيها الغرب والولايات المتحدة هم الفاعلون والقائمون بانتهاك هذه المبادئ[١]، ونلاحظ أن هذه التصرفات تأتي في سياق من الانتهاكات المتكررة للقانون الدولي من قِبَل الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي وحلف الناتو ويعمل كل من هذه الانتهاكات على تقويض الصرح الهش للقانون الدولي، ويهدد بدفع العالم إلى أتون حرب فوضوية لا يحكمها قانون ويخوضها الجميع ضد الجميع[٢].

وصفت أونا آن هاثاواي –وهي محامية أمريكية وأستاذة للقانون الدولي في كلية الحقوق بجامعة ييل–الغزو الروسي لأوكرانيا بأنه "أكثر الحروب غير الشرعية وقاحة" والتي تشنها دولة ذات سيادة ضد دولة أخرى منذ الحرب العالمية الثانية.

(١)وليد عبد الحي، "انعكاسات الأزمة الأوكرانية على العالم العربي والقضية الفلسطينية"، مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، ٣١ مارس/آذار ٢٠٢٢، https://bit.ly/3uT2TXQ.
(٢)عبد الحليم، "هل تتحول الحرب الأوكرانية إلى كارثة استراتيجية لموسكو؟"، مرجع سابق.

إن إقدام الكرملين، حسب الأستاذة هاثاواي، على شن الغزو يعد انتهاكا واضحا للالتزام الأساسي الوارد في ميثاق الأمم المتحدة الذي يمنع "استعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأي دولة"[١] .

إذا نظرنا إلى موقف الطرفين، الروسي والأوكراني، في مرآة الجدل المحتدم بين القوة والقانون في العلاقات الدولية، فسوف نجد أن موقف الرئيس الأوكراني يستند بوضوح إلى قواعد ثابتة ومتفق عليها في القانون الدولي، ومن ثم يتسِق تماماً مع ميثاق الأمم المتحدة، بينما يستند موقف الرئيس الروسي إلى منطق القوة التي يُعَدّ استخدامها فعلاً، أو حتى مجرد التهديد باستخدامها، خروجاً عن القواعد المقررة في القانون الدولي، وبالتالي خرقاً واضحاً وصريحاً وفاضحاً لميثاق الأمم المتحدة.[٢]

ويحظر القانون الدولي تدخل أية دولة الشؤون الداخلية لدولة أخرى، إذ كل دولة حرة في اختيار وتطوير نظامها السياسي والاقتصادي والاجتماعي والسياسي والثقافي، دونما تدخل من جهة أخرى. وتم تقنين هذا المبدأ والتنصيص عليه في العديد من المواثيق الدولية: أهمها ميثاق الأمم المتحدة في مادته الثانية الفقرة السابعة منه،"[٣] .

وقد انتهكت روسيا المادة ٢ الفقرة ٤ من ميثاق الأمم المتحدة التي تحظر استخدام القوة على المستوى الدولي، ف "استخدام القوة العسكرية الروسية ليس غير مألوف".[٤]

(١) John J. Mearsheimer, "Bound To Fail: The Rise and Fall of the Liberal International Order," International Security, Vol. 43, no. 4 (Spring 2019): 48-49

(٢)عبد الحليم، "هل تتحول الحرب الأوكرانية إلى كارثة استراتيجية لموسكو؟"، مرجع سابق.

(٣)ابتسام عازم، "هل يمكن حرمان روسيا من عضوية مجلس الأمن وحق استخدام الفيتو؟" العربي الجديد، ٢ مارس/آذار ٢٠٢٢، https://bit.ly/3hW3J01.

(٤) Kemal Derviş and José Antonio Ocampo, "Will Ukraine's Tragedy Spur UN Security Council Reform?," Project-Syndicate.org, March 3, 2022.. https://bit.ly/3wFZxtO.

وهكذا لا يعتبر استعمال القوة في حالة ممارسة الشعوب لحقها في تقرير المصير محرما وفقا لروح المادة ٢ الفقرة ٤ من الميثاق، ويعتبر عدم احترام هذا المبدأ بمثابة عدوان يمنح فيها للدولة المتعرضة له الحق في رده في إطار الدفاع الشرعي للدولة إلى أن يتدخل مجلس الأمن الدولي ليتخذ التدابير اللازمة لحفظ السلم والأمن الدوليين[١].

الالتزام الوارد بنص المادة ٢ فقرة ٤ – بصدد حظر استخدام القوة، أو التهديد بها في العلاقات الدولية – إنما يمثل التزاماً عاماً، يشمل جميع الوجوه التي قد يعرض فيها هذا الاستخدام أو التهديد به السلم الدولي للخطر، ومن ثم فقد أنهى مشروعية ما كان جائزاً من وجوه هذا الاستعمال، قبل قيام الأمم المتحدة. وبناءً عليه فإنه، كما يقول الدكتور عبد الونيس " لا سبيل إلى تجويز أي وجه من وجوه الاستعمال الدولي للقوة بحكم نص هذه المادة، إلا بمقتضى نص صريح، أتى به الميثاق أو تضمنه مصدر آخر من مصادر قانون المنظمة الدولية، يرخص صراحة بذلك، على أن يكون هذا الترخيص متفقاً تماماً مع أهداف ومقاصد الأمم المتحدة روحاً ونصاً[٢]. اما بخصوص المسؤولية الدولية :– فيما يتعلق بموقف منظمة العفو الدولية أذ صرحت إنَّ الغزو الروسي لأوكرانيا يُعدّ انتهاكاً واضحاً لميثاق الأمم المتحدة وعملاً عدوانياً يُعدّ جريمة بموجب القانون الدولي، ودعت إلى محاسبة جميع الضالعين في هذه الجريمة عن تلك الانتهاكات. وشددت منظمة العفو الدولية كذلك على أنه بموجب القانون الدولي، يتعين على جميع الدول تسوية النزاعات الدولية بالوسائل السلمية وبطريقة لا تعرض السلام والأمن والعدالة الدولية للخطر .تسبب الغزو الروسي لأوكرانيا في اندلاع أزمة هائلة على صعيد حقوق الإنسان، وأزمة إنسانية، وأزمة نزوح أدت إلى أسوأ كارثة من هذا القبيل في التاريخ الأوروبي الحديث إن روسيا لا تنتهك سيادة دولة مجاورة وشعبها فحسب، بل إنها تتحدى أيضاً بنية الأمن العالمي وقالت أنياس كالامار، الأمينة العامة لمنظمة العفو الدولية: "الغزو الروسي لأوكرانيا خطير

(١)سليمان، التداعيات والمسارات المحتملة للعملية العسكرية الروسية في أوكرانيا"، مجلة السياسة الدولية، مرجع سابق.
(٢)عبد الحليم، "هل تتحول الحرب الأوكرانية إلى كارثة استراتيجية لموسكو؟"، مرجع سابق.

وشديد ويتصف بطابع رئيسي أوحد: ألا هو العدوان. فروسيا تغزو قلب أوكرانيا، وتسعى إلى خلع حكومتها المنتخبة بشكل قانوني، مع تأثير حقيقي ومحتمل في حياة المدنيين وسلامتهم ورفاههم؛ ولا يمكن تبرير أفعالها مطلقاً بالاستناد إلى أي من الأسس التي قدمتها روسيا. بينما ترتكب كل هذه التجاوزات على يد دولة عضو دائم في مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة[١].

"إنَّ روسيا تنتهك بشكل واضح التزاماتها الدولية. وتتعارض أعمالها بشكل صارخ مع القواعد والمبادئ التي تأسست عليها الأمم المتحدة. وينبغي لجميع أعضاء الأمم المتحدة إدانة هذا السلوك إدانة لا لبس فيها. لا يمكن السماح لتجاهل روسيا الصارخ بتشجيع الآخرين على أن يحذوا حذوها ولا ينبغي تقويض قدرة الأمم المتحدة على احتواء مثل هذا السلوك".

منذ بدء الغزو الروسي في ٢٤ فبراير٢٠٢٢، وثقت منظمة العفو الدولية تصاعد ارتكاب انتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك مقتل مدنيين نتيجة الهجمات العشوائية على المناطق المدنية واستهداف البنية التحتية. إن قصف الأعيان المحمية مثل المستشفيات والمدارس، واستخدام الأسلحة العشوائية مثل الصواريخ الباليستية، واستخدام الأسلحة المحظورة مثل القنابل العنقودية، قد ترقى جميعها إلى مستوى جرائم حرب.

وكانت منظمة العفو الدولية قد حثت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على الوقوف موحدين في إدانة جرائم العدوان الروسي، وتقديم الإغاثة والمساعدة لمواطني أوكرانيا، بمن فيهم الفارون من النزاع، وضمان عدم السماح لعواقب العدوان الروسي بدفع العالم نحو الاقتراب أكثر صوب هاوية من العنف والانتهاكات وانعدام الأمن [٢].

(١) Monique O'Neill, "Greece, Cyprus and the U.S. join forces for naval SOF exercise in the Mediterranean Sea," dvidshub.net, January 29, 2021,. https://bit.ly/3eCaK3S.

(٢) John Grady, "Massive U.S. Army Exercise Will Focus on Black Sea, Balkans," USNI Network, February 9, 2021,. https://bit.ly/3dXbz8n.

ويبدو أن التدخل العسكري الروسي في أوكرانيا يتوافق مع تعريف جريمة العدوان بموجب نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وتعرّف المادة ٨ من نظام روما الأساسي، في الجزء ذي الصلة، "جريمة العدوان" على أنها "عمل عدواني يشكل، بحكم خصائصه وخطورته ونطاقه، انتهاكاً واضحاً لميثاق الأمم المتحدة". وبالرغم من أنَّ المحكمة، باستثناء إحالة غير مرجحة من مجلس الأمن، لن يكون لها اختصاص على جريمة العدوان في هذه الحالة، فإن عدداً من الدول، بما في ذلك أوكرانيا، لديها قوانين محلية تسمح بمحاكمة المسؤولين عن هذه الجريمة.[١].

على الرغم من توصيف السلوك الروسي في مجمل حالاته بالواقعي، فإن الخطاب الروسي في تعامله مع أوكرانيا، لم يعتمد على مبررات الواقعية السياسية فحسب، التي ترى أن دفاع الدولة عن أمنها القومي ومصالحها مبرر كاف لتفاعلاتها الدولية وقراراتها الخارجية بما في ذلك قراراتها العسكرية، بل أنه كان أقرب لمقومات الخطاب البنائي الذي يهتم بالأبعاد غير المادية لفهم التفاعلات الدولية، فقد تعمد تضمين الأبعاد الثقافية والتاريخية في خطابه[٢]، وأولى لها اهتماماً خاصاً، وبالتوازي مع العمليات العسكرية والحروب الاقتصادية، ظهرت أبعاد أخرى من النزاع ذات صبغة ثقافية وتاريخية[٣]، وبالتأكيد فإن التدخل الإنساني لا يؤثر بشكل كبير على السيادة عندما يقتصر على التزويد بالمواد الغذائية والطبية أو حتى إيفاد بعض المدنيين لمعالجة أوضاع الكوارث المستعصية، إلا أن الأمر يختلف عندما يتعلق بتدخل قوة مسلحة لمنع بعض خروق حقوق الإنسان[٤]. تبدو هذه الإستراتيجية مخالفة لإستراتيجياته السابقة في شنِّ الحروب، كما في تدخله العسكري في جورجيا لفصل أبخازيا وأوسيتنا في ٢٠٠٨، ثم في ضم جزيرة القرم،

(١)مجاهد، الأزمة الأوكرانية: السياق وأصوله، مرجع سابق، ص٣٨

(٢)وسام فؤاد، "التحولات في منهج الحضور العسكري الأميركي في الشرق الأوسط"، المعهد المصري للدراسات، ٦ مايو/أيار ٢٠٢١، https://bit.ly/3x0sP6w.

(٣) F-16 aircraft arrive in Greece for INIOCHOS 21," usafe.af.mil, April 6, 2021, https://bit.ly/3npeMk9.

(٤)فؤاد، "التحولات في منهج الحضور العسكري الأميركي في الشرق الأوسط"، مرجع سابق، ص٢٨٤

ودعم الانفصاليين في إقليم دونباس الأوكراني في ٢٠١٤، وقد تكلّلت جميعها بالنجاح لأنها تشترك في عدد من الميزات الرئيسية: يغلب على سكان هذه الأقاليم الانتماء لروسيا؛ إذ يتحدثون اللغة الروسية، ويحمل أعداد منهم جوازات سفر روسية، ويكوّنون بذلك بيئة صديقة للقوات الروسية، تحفز بوتين على تنفيذ ضرباته من دون تكبد خسائر بشرية[١].

أذ صرح الرئيس الروسي فلاديمير بوتين خلال خطابه الذي أعلن فيه التدخل العسكري في أوكرانيا أنه يريد الدفاع عن السكان الناطقين بالروسية من الإبادة الجماعية التي يرتكبها نظام كييف[٢]. وقدمت أوكرانيا، من جهتها في ٢٦ فبراير ٢٠٢٢، دعوى ضد روسيا بشأن "نزاع" حول تفسير وتطبيق وتنفيذ اتفاقية الإبادة الجماعية، وأكدت أوكرانيا أن روسيا ادعت زورا ارتكاب أعمال إبادة جماعية ضد سكان منطقتي لوهانسك ودونيتسك، وبعدها أعلنت ونفذت "عملية عسكرية خاصة" لمنع الأعمال المزعومة والمعاقبة عليها.[٣] .

وطلبت محكمة العدل الدولية من روسيا تعليق هجماتها على الفور، ووقف جميع العمليات العسكرية، لأنها كانت تستند إلى هدف موسكو المعلن والمتمثل في منع أو معاقبة أوكرانيا بشأن ارتكاب إبادة جماعية[٤].

كما قاطعت روسيا في ٧ مارس ٢٠٢٢ أولى جلسات محكمة العدل الدولية التي تنعقد بطلب من أوكرانيا على خلفية غزوها من قبل روسيا. ووجد الوفد الأوكراني نفسه أمام مقاعد شاغرة عندما بدأ عرض قضيته.

---

(١) Monique O'Neill, "Greece, Cyprus and the U.S. join forces for naval SOF exercise in the Mediterranean Sea," dvidshub.net, January 29, 2021. https://bit.ly/3eCaK3S.

(٢)هانز كينج، الحوار بين الأديان والأمم، مجلة التسامح (مسقط، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، العدد ١٧، شتاء ٢٠٠٧)، ص ٢٠١ -٢٠٤.

(٣)إيمان أحمد عبد الحليم، "هل تتحول الحرب الأوكرانية إلى كارثة استراتيجية لموسكو؟"، ١٠ مارس/آذار ٢٠٢٢، https://bit.ly/.

(٤) ماهيناز الباز، "آليات أوكرانيا لإدارة اقتصاد الحرب مع روسيا"، مركز المستقبل، ٢٣ مارس/آذار ٢٠٢٢،، https://bit.ly/37oCwkT.

ويمكن للمحاكم الوطنية أيضا أن تنظر في قضايا متعقلة بانتهاك القانون الدولي، ويمكن مقاضاة روسيا أمام المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، على خلفية انتهاكات لحقوق الإنسان[١]. المؤسسات القانونية الدولية التي عادة ما تكون في حالة من الخمول – دبت فيها الحياة من جديد فجأة إثر الغزو الروسي "غير الشرعي"، فقد أعلن المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية كريم خان بعد الغزو بأيام قليلة أنه سيجري تحقيقا حول جرائم حرب روسية محتملة وجرائم ضد الإنسانية[٢]. كما أن أوكرانيا طلبت بدورها من المحكمة الجنائية الدولية التدخل في الصراع. وهناك مطالب متعاظمة لإنشاء محكمة خاصة للنظر في ما إذا كانت جريمة عدوان [٣] . وأوكرانيا ليست عضوا في المحكمة، لكنها وافقت في ٢٠١٤ على الاختصاص القضائي للمحكمة. غير أن روسيا انسحبت من المحكمة الجنائية الدولية، وبالتالي لن تتمكن المحكمة من الوصول إلى مواطنين روس إلا إذا أوقفوا على أراضي دولة تعترف بالولاية القضائية للمحكمة. كما وصف الرئيس الأمريكي جو بايدن نظيره الروسي فلاديمير بوتين بأنه «مجرم حرب» يوم الأربعاء ١٦ مارس ٢٠٢٢، بسبب الهجوم الذي ينفذه في أوكرانيا، حيث تم قصف المستشفيات وأقسام الولادة[٤]. ينطبق المصطلح على أي شخص ينتهك مجموعة من القواعد التي اعتمدها قادة العالم والمعروفة باسم قانون النزاعات المسلحة. القواعد تحكم سلوك الدول في أوقات الحرب، وقد تم تعديل هذه القواعد وتوسيعها خلال القرن الماضي، مستمدة من اتفاقيات جنيف في أعقاب الحرب العالمية الثانية والبروتوكولات التي أضيفت لاحقاً سنة ١٩٧٧[٥].

(١)"تداعيات الأزمة الأوكرانية على الاقتصادات الأوروبية في الأمد القصير"، مركز المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، ١٧ مارس/آذار ٢٠٢٢، https://bit.ly/3tW0H2D.

(٢)وسام فؤاد، "التحولات في منهج الحضور العسكري الأميركي في الشرق الأوسط"، المعهد المصري للدراسات، ٦ مايو/أيار ٢٠٢١، https://bit.ly/3x0sP6w.

(٣) Anne-Marie Slaughter et al., U.S. Grand Strategy After Ukraine: Seven thinkers weigh in on how the war will shift U.S. Foreign Policy," March 21, 2022". https://bit.ly/3j3906j.

(٤)عبد الله العقرباوي، "هل تكون الحرب في أوكرانيا بداية نظام دولي جديد؟"، الجزيرة نت، ٢٧ فبراير/شباط ٢٠٢٢، https://bit.ly/3IRuKfU.

(٥)حسن نافعة، وآخرون، مقدمة في علم السياسة: الدولة والعلاقات الدولية، (القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ٢٠٠١/٢٠٠٢)، ج ٢، ص ٢٢١-٢٢٤.

إن الاتهام بارتكاب جرائم حرب أو أبادة جماعية أو جرائم ضد الإنسانية دون محاكمة أو أدانة يمكن أن يكون سلاحاً سياسياً مهما كما حصل في حالة جمهورية يوغسلافيا السابقة. فقد أدت إلى وصف العدو الذي اختارته الولايات المتحدة بالشر وإلى تغيير نظام الحكم. إن المتهم بجريمة حرب يصبح منبوذاً ولا يحق له أن يمثل بلاده في أية مفاوضات.

تهدف القواعد إلى حماية الأشخاص الذين لا يشاركون في القتال، والذين لم يعودوا قادرين على القتال، بمن في ذلك المدنيون، مثل الأطباء والممرضين والجنود الجرحى وأسرى الحرب. تحدد المعاهدات والبروتوكولات مَن يمكن استهدافه وبأي أسلحة. بعض المواد محظورة، بما في ذلك الأسلحة الكيماوية أو العوامل البيولوجية[١].

لقد بدأ دولاب العدالة بالدوران سريعا. ففي ٢٨ فبراير ٢٠٢٢، أعلن المدعي العام للمحكمة الجنائية كريم خان أنه يسعى للحصول على تفويض لفتح تحقيق بأسرع ما يكون ورغم أن كلا من روسيا وأوكرانيا ليستا طرفا في نظام روما الأساسي الذي تأسست بموجبه المحكمة الجنائية الدولية، فإن كريم خان صرح بأنه سيعجّل بالتحقيق إذا أحالت دولة عضو ملف الأزمة الأوكرانية إلى مكتبه[٢]. وتقول هاثاواي إنه لم يحدث قط أن جاءت استجابة المحكمة الدولية على اندلاع نزاع بهذه السرعة، مشيرة إلى أن تصريح المدعي العام يعني أن المقاتلين وقادتهم العسكريين من طرفي الصراع –بمن فيهم بوتين نفسه– قد يلاحقون قضائيا بتهم تتعلق بجرائم حرب، أو جرائم ضد الإنسانية أو ارتكاب مذابح. [٣] ومع ذلك، لا يمكن حتى للمحكمة الجنائية الدولية مقاضاة جريمة العدوان، أي هجوم دولة على دولة أخرى خطط له زعيم سياسي أو عسكري، إذا لم تلك الدولة قد صادقت على نظام روما الأساسي للمحكمة، وهو ما لم تفعله

(١) كيفين كونولي، "غزو روسيا لأوكرانيا: كيف كشف "هشاشة" السلام في أوروبا؟"، بي بي سي، ١٠ مارس/آذار ٢٠٢٢، https://bbc.in/3OfBKqV.

(٢) Sudha David-Wilp and Thomas Kleine-Brockhoff, "A New Germany: How Putin's Aggression Is Changing Berlin," Foreign Affairs, March 1, 2022

(٣) تداعيات الأزمة الأوكرانية على سياسات أوروبا الدفاعية"، المركز الأوروبي لدراسات مكافحة الإرهاب والاستخبارات، ٧ مارس/آذار ٢٠٢٢،

روسيا ولا أوكرانيا[١]. تجب الإشارة هنا إلى أن سريان نظام المحكمة الجنائية الدولية في مواجهة الدول التي تصبح طرفاً بعد نفاذه لا يسري في مواجهتها، إلا من اليوم الأول من الشهر الذي يعقب اليوم الستين من تاريخ إيداع تلك الدولة صك التصديق. وعليه، فإن توقيع روسيا على نظام المحكمة الجنائية الدولية بتاريخ ١٣ سبتمبر ٢٠٠٠ لا يجعلها طرفاً فيه، وإنما يحتاج انضمامها إليه إلى إجراء المصادقة عليه، حتى تكون ملزمةً بالأحكام التي تصدرها المحكمة الجنائية الدولية. وبالتالي يمكن اعتبار سحب توقيعها في ١٦ نوفمبر ٢٠١٦ الذي جاء عقب انسحاب كل من جنوب إفريقيا وبوروندي وغامبيا في أكتوبر ٢٠١٦ بمثابة خطوة نحو تقليل من أهمية المحكمة الجنائية الدولية، وإضعاف فعاليتها في وضع حد للإفلات من العقاب.

لقد أكدت روسيا أن سحب توقيعها على نظام روما المؤسس للمحكمة الجنائية الدولية، جاء نتيجة "فشل المحكمة في تلبية تطلعات المجتمع الدولي"، حيث أعلنت الخارجية الروسية في بيان أنها تسحب توقيعها عملاً بأوامر من الرئيس فلاديمير بوتن لأن المحكمة تفتقر إلى الاستقلالية، وقد مر على إنشائها ١٤ سنة، ولم تصدر سوى أربعة أحكام، وأنفقت، على الرغم من ذلك، أكثر من مليار دولار. وبالتالي، لا جدوى من اعتبارها مرجعيةً في العدالة الدولية، ولكن السبب الحقيقي لخروج روسيا تمثل في تخوفها من مساءلة قادتها العسكريين وجنودها الذين ارتكبوا جرائم دولية، تدخل في اختصاص المحكمة الجنائية الدولية، سواء في سورية أو في حرب روسيا مع جورجيا في شهر أغسطس/ آب ٢٠٠٨، أو ما تعلق من انتهاكات روسيا لحقوق الإنسان عند استيلائها على شبه جزيرة القرم من أوكرانيا في ١٦ مارس/ آذار ٢٠١٤، خصوصا ما تعلق بالتمييز العنصري بين بعض سكان القرم كالتتار، إضافة إلى أن المحكمة الجنائية الدولية باتت لا تخدم مصالح روسيا، ولاسيما أن دور المحكمة الجنائية الدولية يسير

(١) The White House, "Interim National Security Strategic Guidance," whitehouse.gov, March 2021,

في اتجاهٍ رسمته لها الولايات المتحدة، من أجل أن يخدم مصالحها ومصالح الدول الموجودة تحت مظلة حلف الناتو.

المطلب الثاني: وضع الحرب بين روسيا وأوكرانيا وفقاً للقانون الدولي الانساني

وختاماً لموقف القانون الدولي الانساني لابد لنا من ذكر ابرز القاءه الدكتور غسان سلامة أنها من الحروب بين الجيوش النظامية لا ن غالباً ما نراه على الساحة الآن هي اشتباكات تحصل بين الدول ذاتها، أو بين النظام وجماعات مسلحة وأن الفارق التاريخي الذي وضعه المفكر الألماني بين المدني والعسكري انتفت تماماً اليوم ١٠% من الذين يقتلون في الحروب هم العسكريون و٩٠% هم مدنيون وبين الذين تحاربون الاكثرية الساحقة منهم هم المدنيون الذين ينتمون إلى فصائل مسلحة والحرب التي نراها الآن بين الجيش الأوكراني والجيش الروسي، اذ الاخير تراجع في العشرية الأولى بعد انتهاء الحرب الباردة وأن القيادة الروسية سعت إلى تحديثه وأعاده اعتباره بعد عام ٢٠٠٠ واعتبرت انه قد اكتمل واصبح قويا بصورة كافية لأن يغزو أوكرانيا، وأن هذا الجيش حارب في سوريا إلى جانب النظام وحارب في جورجيا عام ٢٠٠٨ وأوكرانيا في عام ٢٠١٤ مما سمح له لضم شبه جزيرة القرم بإنشاء جمهوريتين صغيرتين في الدونباس لتعترف بوجودها والآن تتعامل بشكل أوسع بالرغم أن روسيا تصفها على أنها عملية عسكرية خاصة، بالمقابل كان الجيش الأوكراني صغيراً عندما كان في حرب الدونباس سنة ٢٠١٤ ولكن تطور عدد وتسليحاً وتدريباً بطريقة فجأة الكثيرين منذ نشوب الحرب الحالية في ٢٤ شباط عام ٢٠٢٢ وعلى هذه المقاييس نستنتج:-

أولا- أن الحرب بين الجيش النظامين وهذا لم نعتاد عليه في الفترة الحالية وهذا مالم نشاهدة منذ زمن لان ما يحصل الان على الاغلب اشتباكات ،وأنها قد كانت فرصة مناسبة للطرف الروسي إشارة إلى قدراتها النووية وهنا يتم التأكيد على أنها إشارة وليست تهديداً وان الإشارة لا يمكن أن تمر مرور الكرام وخلال الحرب الباردة كلها كانت هناك نوع من انواع التعبئة النووية

بين الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة نحو ١٣ او ١٤ مرة ومنها ٤ مرات في الشرق الاوسط أو مرتين أو ثلاث في كوبا وبرلين ٠

ثانياً– أن الإشارة إلى القوة النووية امر مرعب وقد أدى ذلك الى أن عدد من القادة الغربيين قالوا أن لدينا اسلحة نووية و طبعاً أن الإشارة إلى هذا الأمر يشعرنا جميعاً بالخوف والرعب ولان السلاح النووي نوعياً مختلف ويتجاوز قدرته تدميريه البشر والممتلكات وإشارة السيد بوتين إلى قدرته النووية امر يثير الانتباه [١].

ثالثاً– أن مجلس الأمن في تركيبته الحالية عاجزا أن يتناولها الا إعلامياً فقط وليس علاجها وعندما تكون دولة تمتلك حق النقض في حالة حرب هي قادرة من خلال هذا الحق بالذات لها أن تمنع مجلس الأمن الدولي من إقامة الحرب الذي هو المفروض أن يكون الحيز الذي يتم فيه الدفاع عن الأمن والسلام الدوليين وحيازة هذا الحق يمنع مجلس الأمن القيام بهذا الدور ويتحول إلى ساحة يعبر فيها كل طرف عن دعوتة وعن أفكاره[٢] .

رابعاً–فيما يتعلق بردود الفعل الدول على هذه الحرب أي هناك الدول تعتمد تماماً على أمريكا أوروبا وايدت أوكرانيا وأن هنالك الدول تعتمد كلياً على روسيا وصوت إلى جانبها وما نشهده هو تنامي استقلال المواقف عند اكثرية الدول الاخرى وهناك دول أجبرت وكانت تحت ضغوط كبيرة على التصويت لصالح هذا أو ذاك وخاصة التحيز للجانب الغربي ولكن هناك دول عديدة امتنعت عن التصويت ولم تشارك بالتصويت وخرجت من القاعة أيضاً من بينها الدول تحسب على اطراف معينة في العدد أكثرية هذه الدول التي صوتت إلى جانب الأوكراني والغربي ولكن في حجم السكان والوزن الاستراتيجي عندما لا تكون هذه الاكثرية عالمياً مثل الصين والهند

(١) هذا ماكدته معاهدة حظر استخدام الاسلحة النووية المنعقدة في ٧ يوليو ٢٠١٧ أهم ماجاء بها تمنع تطوير وانتاج وتخزين ونقل الاسلحة النووية والتهديد بأستخدامها ايضاً

(٢) واستعمل هذا اللحق منذ تأسيس الامم المتحدة "٢٩٣" مرة استخدمت روسيا "١٤٥" مرة والولايات المتحدة "٨٣" مرة وبريطانيا"٣٢"وفرنسا"١٨"و الصين "١٦"مره.

واندوسيا واثيوبيا والمغرب وغيرها ،وأن تمتنع عن التصويت هذا يعني عندما نشبت هذه الحرب نظرت قادة هذه الدول إلى ما يشغلهم هم وقالوا ما مصلحتنا إذا خرجنا من دائرة أن نصطف إلى هذا الطرف أو ذاك ونفكر مثل الهند مثلاً أنها تخاف من الصين وأنها داخله في الرباعي المؤيد للغرب والذي يحاول احتواء النفود الصيني في جنوب شرق آسيا وكان من الممكن أن ترد الهند على التصويت إلى جانب أوكرانيا لأن الصين دعمت بوتين ولكن هذا لم يحصل ما حصل هو الامتناع لان الهند تفكر أن ٧٠% من القوة العسكرية مصدرها موسكو وهي لا تريد أن تغضب من يصدر لها ٧٠% من سلاحه والهند تفكر أيضا بأن ما الذي ستحصل عليه بمقابل إذا ما صوتت إلى هذا الجانب وذاك وعلى اساسه لم تصوت واليوم في مجلس الأمن الدولي لم يذكر المندوب الهندي على الإطلاق المجازر التي يقال أن الجيش الروسي قد تقترفها في ضواحي كييف والخلاصة عند نشوب الحرب وخاصة مثل هذه الحرب المهمة معظم الدول الأخرى تفكر في نفسها وأن بعد الحرب الباردة حررنا الغرب من منافس الاكبر أي من سيطرة الاتحاد السوفيتي وأيضا تحررنا من الوقوف الى هذا الجانب او غيره وبالتالي اذ كانت أن تريد أن تشغل استقلالها هي قادرة على ذلك، اما بعد هذه الحروب الجديدة وهي حروب نظامية بين الجيشين لكنها أيضا هي من الحروب الهجينة أي هي حرب سيبرانية واعلامية وقائمة على نشر المعلومات الخاصة والمفبركة الى ان تنتهي هذه الحروب لان غبار حرب المعارك مازال عالياً وهي ضباب حول الحقيقة كثيف كما كان يقال سابقا من ضحايا أول الحرب وهي حقيقة هناك العديد وهناك الكثير من الاسئلة المطروحة اليوم على الساحة ولكن الإجابة عليها عندما تهدأ غبار الحرب وعندما تهدأ التعب العاطفية الذي يكون إلى جانب هذا الطرف أو ذاك سنحصل على الإجابة الوافية [١]

(١) "U.S. Diplomatic Push for Ukraine Falters in a Middle East Influenced by Russia," The Wall Street Journal, March 3, 2022,. https://on.wsj.com/38J4MPp.

خامساً–وإن هذه الحرب تحدد لنا ثلاثة أقطاب وهي احادية تتمثل بالولايات المتحدة بأنها تمتلك القوة العسكرية والتكنلوجية الاقتصادية ومالية والنقدية الأكبر بواسطة هي الدولار وأيضا العملة المستخدمة لدى الأوبك وعملة التجارة العالمية وهي تخاف من دولة لها قوة عظمى اقتصادياً مثل الصين كما أكد أوباما سابقاً وحالياً بايدن من أن تكون الصين غريماً له وتحدث أيضا عن "الأجندة الدولية" واوباما قال انه ما يريده وهو الاتجاه نحو آسيا لكنه فجأة بحرب الدونباس سنة ٢٠١٤ ومسائل العربي العربي التي لم تمكنه من التوجه نحو آسيا وأيضا أكد بايدن أنهم منشغلين في التوصل إلى حل وإنهاء الاتفاق حول الملف النووي مع إيران والحرب في قلب أوروبا وموضوع الصين التي تريد أمريكا أن تضعه على رأس هذه الأجندة ولكن تأتي امور وتحرفها عنها إذا أن الصين تمكنت من معجزة اقتصادية وتمكنت من نقل ٣٠٠الى٤٠٠مليون ونقلهم من تحت خط الفقر والتي مكنتها من بناء قوة عسكرية لأن معظم الدول تسعى من خلال هذه القوة الاقتصادية التي تمتلكها إلى ترجمتها إلى قوة عسكرية لها طابع الانتشار خارجي ولا سيما من خلال صناعة الغواصات و حاملات الطائرات وهناك قوة كانت عظمة وهي تحاول جاهده أن تحتفظ بهذا الدور وهي روسيا التي هي ضعيفة اقتصادياً ولكن تمتلك قوة مصدرة للنفط والغاز بصورة اساسية وأيضا قوة مصدره عسكرياً و أن روسيا هنا قيد الامتحان كيف تخرج روسيا من هذه الحرب؟ ومن هنا يتحدد لنا من هو القطب الثالث وان روسيا قد تعزز من هيبتها أو تخسر من هيبتها كقوة عظمة لأن الغرب تمكن منها ووقف هجومها على اوكرانيا دون أن يتدخل مباشرة في الحرب وإنما من خلال تعزيز القوات الاوكرانية

سادساً– وأيضاً من الأمور الهامة التي وضعت سنة ١٩٤٩ حلف الناتو الذي مازالت من الامور الضرورية بعد ما انتفت الحجة لوجود وهي الاتحاد السوفيتي النتيجة الاولى للحرب الاوكرانية انه نفخت الحياة مجددا للحلف وهناك من يشكك من القادة الأوروبيين بانتفاء الحاجه له ومنهم ماكرون وهناك من الشعوب كانت ترفض رفضاً قاطعاً أن تسعى للدخول في هذا الحلف في فنلندا والسويد التي كانت نسبة المؤيدين ٢٧ % بعد الحرب ارتفعت إلى ٦٤% ،

وأيضا تعزيز الروابط بين أوروبا والولايات المتحدة وحلف الناتو الذي قد يدوم او لا؟ وقد يدوم لأن الدول الأوروبية من ضمنها ألمانيا عملت ما لم تفعله منذ وأربعين عام ونفذت ما طلب منها بنقل ميزانيتها ٢٠% للجانب العسكري بسبب الحرب الاوكرانية لكن السؤال الذي يطرح هل هناك إمكانية مستقبلاً بأنشاء حلف أقوى من حلف الناتو هذا ما تسعى إليه بعض الدول الأوروبية الكبرى لاسيما فرنسا وألمانيا لأن الدول الصغيرة التي كانت في حضن الاتحاد السوفيتي مثل دول البلطيق و النرويج بلغاريا ورومانيا لأنها لاتعتقد بالضرورة أن اوربا ستقوم حمايتها وبالتالي هي أكثر أصرار من الدول الكبرى وأقرب إلى الموقف البريطاني إذا أن الدفاع الحقيقي لا يضمنه إلأ هذا الحلف، وهذا الجدل سنراه قوياً للغاية عنده وقف إطلاق النار في كييف لكنه اليوم مضغوط لان حلف الناتو هو الذي في الواجهة لانه هو الذي لعب دورا أساسياً في دعم الجيش الأوكراني في فترة التي تفصلنا عن الحرب الدونباس الأولى وبالتالي هو المطلب التي كانت أوكرانيا تعرضه على روسيا لم تكن توافق عليه وهو الدخول في ذلك الحلف لأن الدول الأوروبية الكبرى ما زال لديها الحلم الذي تسعى لتحقيقه وبناء قوة اوربية مستقله والعمل على رفع المستوى العسكري مماثل إلى المستوى الاقتصادي الذي حققته أوربا في الاقتصاد العالمي[١]

سابعاً– اما بخصوص العلاقة بين العقوبات الاقتصادية رجوع نظام العولمة إذا كان مسار العولمة امر يسهل انتقال البضائع وراس المال حول العالم والتبادل التجاري منذ ٣٠ سنة الماضي حول العالم بدأ بنسبة ثلاث مرات عن زيادة الإنتاج أي الدول متشابكة فيما بينها وهنا يطرح سؤال عند عودة الحرب الباردة بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي التي كانت دول مستقلة تماماً في الجانب الاقتصادي والمالي والتجاري ويستطيع أن يعيشان مستقلين وأن العلاقة بين الصين و الولايات المتحدة متشابكة تماماً ونحن الآن أمام حالة جديدة إمكانية قيام

(١) "U.S. Diplomatic Push for Ukraine Falters in a Middle East Influenced by Russia," The Wall Street Journal, March 3, 2022,. https://on.wsj.com/38J4MPp.

العلاقة متوترة بين جبارين ولكن غير مستقلين الواحد عن الآخر في المجال الاقتصادي وهذا التداخل يؤكد لنا صعوبة التعامل فيما بينها ،ولكن السؤال الذي يطرح هنا إلى أي مدى تستطيع الدولة التخلي أو التضحية عن مصالحها في المستوى الاقتصادي مقابل رفع مستواها العسكري هذا السؤال يطرح في دول عدة مثل فرنسا والصين وروسيا ،وعندما نتكلم عن العولمة هي تماما مخالفة العقوبات الاقتصادية إذا العولمة تقوم على فكرة رفع الحواجز والقيود وليونة والسيولة كمبدأ عام وتدعم سهولة انتقال الاموال كبيرة ، وليس سهولة انتقال البشر أصعب ووضع قيود مثل العقوبات دون أن تضع الشروط التي تسمح برفعها لكي تسمح للدول المعينة ما تقوم به لرفع هذه العقوبات ومما يعرقل عملية العولمة لأن العولمة من ضحايا هذه الحرب، وعندما يهدأ غبار الحرب سنرى عالماً مختلفاً فيه عقوبات كثيرة، وتكون الثقة اقل بين الدول والشركات لأن معظم الشركات الكبرى انسحبت تحت ضغط حكامها أو وفقاً للرأي العام الروسي هل ستعود تفتح أبوابها لها اذ توقفت الحرب او أنها تضع عقوبات عليها منعاً لدخول هذه السوق هذه الأسئلة المطروحة في الوقت الحالي ولكن لم يتم الإجابة عليها الا عندما يقوم وقف إطلاق النار [١]. وما هو الشكل النظام العام المقبل الفترة الأولى ليس لدينا قرار يبين لنا القوة الناعمة و القوة خشنة الحروب هي حروب هجينه يختلط فيها الجانب الجغرافي و العسكري والسيبراني والإعلامي والحروب الهجينة تخاض على شاشة التلفاز وعلى الانترنيت كما تخاض في شوارع كييف أن الحروب ممكنة بين الدول ولايمكن تصديق بانتهاء الحروب لأن هناك عدد كبير من الكتب بعنوان لا الحرب أو انتهاء الحروب لاهناك حروب بالفعل لا تحصل فقط في بلدنا قد تحصل في الدول الغربية والأوروبية وبالتالي ليست حروب ينظر إليها الاخر ليقدم المساعدات الإنسانية وما شابه ذلك لكن الحروب قد تصيب في عقر داره ، والنظام الدولي الجديد سيشهد أعادة صعود الميزانيات عسكرية لكن الدول المتقدمة لم ترحب بالفكرة ولكن بعد الحرب سنرى

(١) كيفين كونولي، "غزو روسيا لأوكرانيا: كيف كشف "هشاشة" السلام في أوروبا؟"، بي بي سي، ١٠ مارس/آذار ٢٠٢٢، https://bbc.in/3OfBKqV.

زيادة ميزانية الدفاع لان كان هناك هبوط مخيف في العديد من الدول الان سنعود لنراه ترتفع المشكلة الكبرى أين تجد ساحة التلاقي والمصالحة في حل المشكلات سيجتمعون مع بوتين هل هم بحاجة إلى دولة ثالثة تقوم بدور الوسيط بينهم الم يكن هناك مجال لا إعادة احياء منظمات دولية بدأ بمجلس الأمن والسلم اذ لم يرى أن الأمين العام الرئيس السابق على طاولة الحوار لأن الطرفين لا يريدان أن يقوم بهذا الدور نأمل أن ينشئ تيار تحمية المنظمات الدولية وللاصلاح مجلس الأمن نأمل أن يقوم المجتمع الدولي على الأعراف الدولية الصحيحة التي اندثرت في الحروب[١].

الخاتمة: بعد ضمها لشبه جزيرة القرم، شرعت روسيا بتنفيذ عملية عسكرية ضد أوكرانيا، مستندة إلى العديد من الحجج القانونية التي تبرر عمليتها وفق القانون الدولي، حيث تسببت هذه العملية في طرح العديد من الأسئلة فيما يتعلق بوضعها القانوني، خصوصاً؛ إن ما إذا كان الدفاع الوقائي عن النفس يتوافق مع القانون الدولي، وما إذا كان التدخل للأغراض الإنسانية يتوافق مع القانون الدولي، وقد برزا على أنهما سؤالان رئيسيان. وعلى وجه الخصوص، فإن كيفية التعامل مع عناصر الدفاع الجماعي عن النفس، قد كشفت عن مشكلة أخرى.

إذ أبرز توسع العملية العسكرية بأن هناك أهداف أبعد من ذلك، وبدأت الأهداف الروسية تتمثل بإسقاط النظام في أوكرانيا، وباختصار فإن المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة هي الأساس القانوني لإجراءات روسيا، وهي محور المناقشة، والتي شكلت استثناءاً من حظر استخدام القوة، خصوصاً وإنها قاعدة آمرة. ومرة أخرى مع هذا الواقع، يمكن قبول ظهور فترة أخرى يتم فيها مناقشة الاستثناءات من حظر استخدام القوة، وتأثير القواعد الآمرة بسبب هذه الاستثناءات. وفي الوقت الراهن، لوحظ أن محكمة العدل الدولية والمحكمة الجنائية الدولية تبذلان جهودًا لفحص الصراع الدائر في أوكرانيا، من أجل العثور على إجابات للأسئلة التي تركها القانون الدولي دون

(١) كيفين كونولي، "غزو روسيا لأوكرانيا: كيف كشف "هشاشة" السلام في أوروبا؟"، بي بي سي، ١٠ مارس/آذار ٢٠٢٢، https://bbc.in/3OfBKqV.

إجابة لسنوات. وقد لوحظ أيضًا أن وظيفة حظر استخدام القوة، وهي القاعدة الآمرة للقانون الدولي، قد تمت محاولة توسيعها، جنبًا إلى جنب مع محاولة البحث عن عقوبات قانونية واقتصادية من جانب المجتمع الدولي . بالإضافة إلى ذلك، من الجدير بالذكر أن العقوبات لها عواقب على الحقوق والحريات الفردية، وهي ما قد يدفع هذا الموضوع للنقاش في النتائج المباشرة من حيث القانون الوطني.

وفي إطار هذه الدراسة، تم تحديد الحجج التي قدمتها روسيا فيما يتعلق بمشروعية عمليتها وفق القانون الدولي. وتم تحديد الرد على هذه الحجج أيضاً. لهذا يتم التعبير عن الأسئلة الأساسية التي يجب طرحها حول كل حجة. نظرًا لأنه في فترة مبكرة فيما يتعلق بالصراع الدائر في أوكرانيا، فقد تم تجنب الإجابة على الأسئلة بشكل عام. وفي المستقبل غير البعيد، ستحدد المؤسسات القضائية الدولية ما إذا كانت العملية العسكرية التي بدأتها روسيا ضد أوكرانيا، تتعارض مع حظر استخدام القوة أم لا.

إن أبرز الإستنتاجات القانونية التي تمخضت عن الغزو الروسي لأوكرانيا، تمثلت بالكيفية التي تعاطى بها النظام القانوني الدولي مع هذه الحرب، ومن الأمور التي ينبغي الإنتباه لها، هو أن الجمعية العامة للأمم المتحدة قادرة على القيام بأكثر مما كنا نعتقد من قبل. منذ بداية الحرب، كان مجلس الأمن عاجزاً، كما كان متوقعاً. ورغم أن روسيا لم تتمكن من منع مناقشة قرار يدين الحرب بإعتبارها غير قانونية، إلاّ أنه كان بوسعها أن تمارس حق النقض لمنع أي رد فعل فعال من جانب المجلس، وبالتالي الأمم المتحدة ككل، على ما يبدو. ولكن بعد ذلك حدث شيء غير متوقع: كما ذكرت سابقًا، قام الأعضاء بتنشيط منظمة "الاتحاد من أجل السلام" التي ظلت خاملة لفترة طويلة. وعندما استخدمت روسيا حق النقض ضد القرار في مجلس الأمن، مضت الجمعية العامة قدماً في إصدار قرارها الخاص. وأدى ذلك إلى تصويت ١٤١ من أعضاء الجمعية العامة لإدانة الحرب. ومنذ ذلك الحين، صوتت الجمعية العامة خمس مرات أخرى

على القضايا المتعلقة بأوكرانيا – وأدى آخرها إلى تصويت ١٤١ دولة لصالحه، مقابل معارضة سبع دول فقط. بالإضافة إلى ذلك، اعتمدت الجمعية العامة في أبريل/ نيسان ٢٠٢٢ قراراً تاريخياً يعرف باسم "مبادرة الفيتو"، والذي ينص على أنه في أي وقت يتم فيه استخدام حق النقض من قبل عضو دائم في مجلس الأمن، فإنه يذهب تلقائيا إلى الجمعية العامة للنظر فيه. وهذا من شأنه أن يعزز دور الجمعية العامة كضابط لأقوى الدول. وهناك مقترحات قيد التنفيذ من شأنها أن تستمر في البناء على هذا التقدم. ومن بين هذه الإقتراحات ، التي ناقشتها أيضاً، أن تعقد الجمعية العامة تصويتاً يشكل الأساس لإنشاء محكمة خاصة لمحاكمة جريمة العدوان في أوكرانيا. وهذا من شأنه أن يشكل خطوة مهمة للأمام لتحقيق السلام والأمن الدوليين، وإعادة التأكيد الحاسم على حظر الحرب. كما أنه سيمثل خطوة مؤسسية هامة إلى الأمام بالنسبة للجمعية العامة، مما يسد الفجوة التي تركها مجلس الأمن، الذي منعه من حماية المبادئ التي تأسس عليها ميثاق الأمم المتحدة، من خلال حق النقض الذي تتمتع به الدولة نفسها التي تنتهك تلك المبادئ.

وفي هذا السياق أيضاً، فقد رأينا أن العقوبات وغيرها من العقوبات التي فرضت على روسيا، على الرغم من تبنيها على نطاق واسع، لم تحقق التأثير المأمول. من الواضح أنها لن تنهي الحرب الدائرة في أوكرانيا خلال الفترة المقبلة. وقد تلقى الاقتصاد الروسي ضربة أولية، ولكنه استعاد مكانته إلى حد كبير بعد ذلك، بمعنى أن بعض الدول تشكل أهمية بالغة بالنسبة للاقتصاد العالمي إلى الحد الذي يجعل الدول غير قادرة على استبعادها من دون تعريض اقتصاداتها للخطر.

وهو ما يتضح من إحجام بعض الدول الأوروبية عن فرض عقوبات صارمة على النفط والغاز الروسي. وكانت هناك مشاكل أخرى أيضاً. واستفادت روسيا من آثار حربها التي أدت إلى ارتفاع أسعار النفط والغاز. وكان هناك العديد من الدول التي لم تشارك في نظام العقوبات

والتي كانت على استعداد لتعويض الكثير من الفارق عن تلك الدول المشاركة. وقامت العديد من الدول، بما في ذلك الهند والصين وتركيا، بزيادة تجارتها مع روسيا حتى مع قيام أوروبا الغربية وعدد من الدول الحليفة بتخفيض تجارتها مع روسيا بشكل كبير. وفي الوقت نفسه، لم تفرض الولايات المتحدة عقوبات ثانوية من شأنها معاقبة هذه الدول على التعامل مع روسيا، ويرجع ذلك جزئيًا إلى المخاوف بشأن ما قد يفعله ذلك بالاقتصاد العالمي.

لقد خضعت الولايات المتحدة لتدقيق خاص على الساحة الدولية، حيث قوبلت بشكوك واسعة النطاق في معظم أنحاء العالم بشأن ما يعتبره البعض حماساً جديداً لحظر الحرب والمساءلة بموجب القانون الجنائي الدولي. فعندما بدأت الحرب، كانت الولايات المتحدة قد رفعت للتو عقوباتها الاقتصادية غير المسبوقة التي فرضتها على مسؤولي المحكمة الجنائية الدولية رداً على فتح تحقيق في جرائم حرب محتملة ارتكبتها القوات الأمريكية في أفغانستان. ونظر كثيرون في حالة من عدم التصديق عندما بدأ الساسة الأمريكيون في الإشادة بالمحكمة نفسها، والمطالبة بتوجيه الإتهام إلى الرئيس الروسي فلاديمير بوتين.

المصادر

أولا: المصادر العربية

١- حسن نافعة، وآخرون، مقدمة في علم السياسة: الدولة والعلاقات الدولية، (القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ٢٠٠١/٢٠٠٢)، ج ٢

٢- د. محمد تاج الدين الحسيني، المجتمع الدولي وحق التدخل، سلسلة المعرفة للجميع، العدد ١٨، يناير ٢٠٠١، منشورات رمسيس، الرباط

٣- د.ميكولا جناتوفسكي ،احترام الانسان الحقوق أثناء النزاع المسلح في اوكرانيا، الوكالات الامريكية للتنمية الدولية في اوكرانيا، مقدمة منlnsK chemonics international ، ٢٠١٧

٤- سالم الجسر: مسألة الأقليات بين التجاهل والمواجهة، جيدة الشرق الأوسط، عدد ٥٦٣٢، ٣٠ أبريل ١٩٩٤

٥- شريف عتلم ، اللجنة الدولية للصليب الاحمر ، محاضرات القانون الدولي الانساني ، ط٥ ، ٢٠٠٥

٦- عبد السلام إبراهيم بغدادي، الوحدة الوطنية ومشكلة الأقليات في إفريقيا، سلسلة أطروحات الدكتوراه (٢٣)، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة ١، بيروت، أغسطس ١٩٩٣

٧- عبد الواحد محمد الفار: القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٤

٨- المجذوب محمد ، القانون الدولي الانساني وحماية المدنيين والاعيان المدنية في زمن النزاعات المسلحة ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت – لبنان ، ط ١ ، ٢٠١٠ .

٩- هانز كينج، الحوار بين الأديان والأمم، مجلة التسامح (مسقط، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، العدد ١٧، شتاء ٢٠٠٧).

ثانيا: المقالات والمواقع الالكترونية

١- "تداعيات الأزمة الأوكرانية على الاقتصادات الأوروبية في الأمد القصير"، مركز المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، ١٧ مارس/آذار ٢٠٢٢، https://bit.ly/3tW0H2D.

٢- ابتسام عازم، "هل يمكن حرمان روسيا من عضوية مجلس الأمن وحق استخدام الفيتو؟" العربي الجديد، ٢ مارس/آذار ٢٠٢٢، https://bit.ly/3hW3J01.

٣- إيمان أحمد عبد الحليم، "هل تتحول الحرب الأوكرانية إلى كارثة استراتيجية لموسكو؟"، ١٠ مارس/آذار ٢٠٢٢،

٤- تداعيات الأزمة الأوكرانية على سياسات أوروبا الدفاعية"، المركز الأوروبي لدراسات مكافحة الإرهاب والاستخبارات، ٧ مارس/آذار ٢٠٢٢،

٥- عبد الله العقرباوي، "هل تكون الحرب في أوكرانيا بداية نظام دولي جديد؟"، الجزيرة نت، ٢٧ فبراير/شباط ٢٠٢٢، https://bit.ly/3IRuKfU.

٦- كيفين كونولي، "غزو روسيا لأوكرانيا: كيف كشف "هشاشة" السلام في أوروبا؟"، بي بي سي، ١٠ مارس/آذار ٢٠٢٢، https://bbc.in/3OfBKqV.

٧- كيفين كونولي، "غزو روسيا لأوكرانيا: كيف كشف "هشاشة" السلام في أوروبا؟"، بي بي سي، ١٠ مارس/آذار ٢٠٢٢، https://bbc.in/3OfBKqV.

٨- ماهيناز الباز، "آليات أوكرانيا لإدارة اقتصاد الحرب مع روسيا"، مركز المستقبل، ٢٣ مارس/آذار ٢٠٢٢،، https://bit.ly/37oCwkT.

٩- وسام فؤاد، "التحولات في منهج الحضور العسكري الأميركي في الشرق الأوسط"، المعهد المصري للدراسات، ٦ مايو/أيار ٢٠٢١، https://bit.ly/3x0sP6w.

١٠- وليد عبد الحي، "انعكاسات الأزمة الأوكرانية على العالم العربي والقضية الفلسطينية"، مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، ٣١ مارس/آذار ٢٠٢٢، https://bit.ly/3uT2TXQ.

ثالثا: القوانين والاتفاقيات

١- اتفاقية جنيف الثانية لعام ١٩٤٩.

٢- البرتوكول الاضافي الاول لعام ١٩٧٧ ، لاتفاقيات جنيف.

٣- نظام محكمة روما الجنائية لعام ١٩٩٨ .

خامسا: المصادر الاجنبية

1- "U.S. Diplomatic Push for Ukraine Falters in a Middle East Influenced by Russia," The Wall Street Journal, March 3, 2022,

2- Anne-Marie Slaughter et al., U.S. Grand Strategy After Ukraine: Seven thinkers weigh in on how the war will shift U.S. Foreign Policy

3- John A. Vasquez, The Power of Power Politics: An Empirical Evaluation of the Scientific Study of International Relations, (New Jersey: Rutgers University Press, 1983)

4- John Grady, "Massive U.S. Army Exercise Will Focus on Black Sea, Balkans," USNI Network, February 9, 2021

5- John J. Mearsheimer, "Bound To Fail: The Rise and Fall of the Liberal International Order," International Security, Vol. 43, no. 4 (Spring 2019)

6- Kemal Derviş and José Antonio Ocampo, "Will Ukraine's Tragedy Spur UN Security Council Reform?," Project-Syndicate.org, March 3, 2022.. https://bit.ly/3wFZxtO.

7- Monique O'Neill, "Greece, Cyprus and the U.S. join forces for naval SOF exercise in the Mediterranean Sea," dvidshub.net, January 29, 2021,. https://bit.ly/3eCaK3S.

8- Sterio, Milena, "On the Right to External Self-Determination: Selfistans, Secession, and the Great Powers Rule", Minnesota Journal of International Law, Vol.19, No.1, 2010

9- Sudha David-Wilp and Thomas Kleine-Brockhoff, "A New Germany: How Putin's Aggression Is Changing Berlin," Foreign Affairs, March 1, 2022

10- The White House, "Interim National Security Strategic Guidance," whitehouse.gov, March 2021,